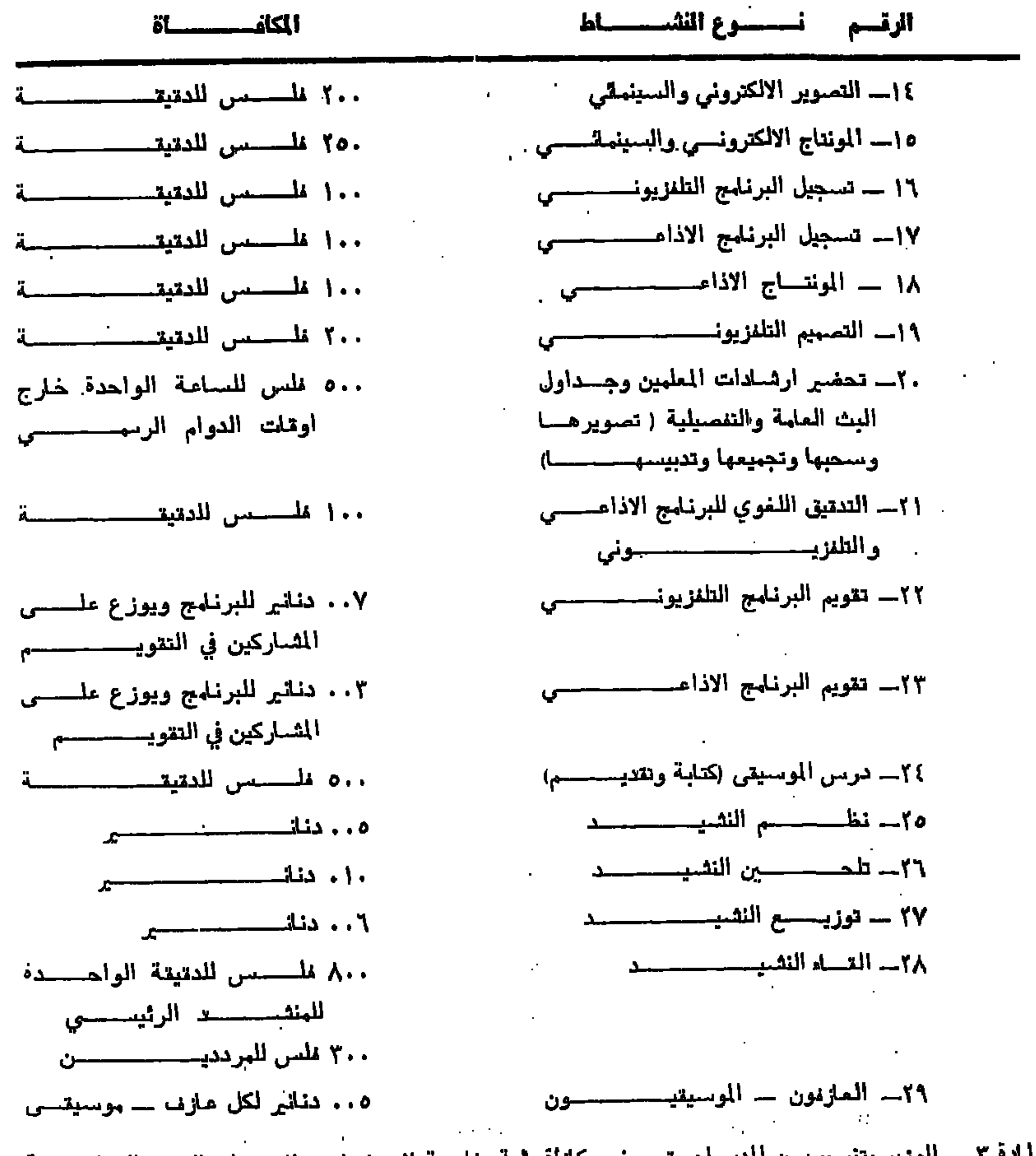


الرقم نوع النشاط	المكافأة
١٤ـ التصوير الالكتروني والسينمائي	٢٠٠ فلس للدقيقة
١٥ـ المونتاج الالكتروني والسينمائي	٢٥٠ فلس للدقيقة
١٦ ـ تسجيل البرنامج التلفزيوني	١٠٠ فلس للدقيقة
١٧ـ تسجيل البرنامج الاذاعي	١٠٠ فلس للدقيقة
١٨ ـ المونتاج الاذاعي	١٠٠ فلس للدقيقة
١٩ـ التصميم التلفزيوني	٢٠٠ فلس للدقيقة
٢٠ـ تحضير ارشادات المعلمين وجداول البث العامة والتفصيلية (تصويرها وسحبها وتجميعها وتدبيسها)	٥٠٠ فلس للساعة الواحدة خارج اوقات الدوام الرسمي
٢١ـ التدقيق اللغوي للبرنامج الاذاعي والتلفزيوني	١٠٠ فلس للدقيقة
٢٢ـ تقويم البرنامج التلفزيوني	٧٠٠ دنانير للبرنامج ويوزع على المشاركين في التقويم
٢٣ـ تقويم البرنامج الاذاعي	٣٠٠ دنانير للبرنامج ويوزع على المشاركين في التقويم
٢٤ـ درس الموسيقى (كتابة وتقديم)	٥٠٠ فلس للدقيقة
٢٥ـ نظم النشيد	٥٠٠ دنانير
٢٦ـ تلحين النشيد	١٠٠٠ دنانير
٢٧ ـ توزيع النشيد	٦٠٠ دنانير
٢٨ـ القاء النشيد	٨٠٠ فلس للدقيقة الواحدة للمنشد الرئيسي ٣٠٠ فلس للمرددين
٢٩ـ العازفون ـ الموسيقيون	٥٠٠ دنانير لكل عازف ـ موسيقي

المادة ٣ ـ للوزير بتنسيب من المدير ان يقرر منح مكافأة مالية مناسبة لاي شخص لا تشمله البنود السابقة ويساهم باي جهد فكري او عمل اضافي في الشؤون والاعمال المتعلقة بانجاز البرامج الاذاعية والتلفزيونية الفنية والادارية بما في ذلك اجراء الدراسات التي تساهم في تحسين البرامج وتطويرها.

تصحيح خطأ

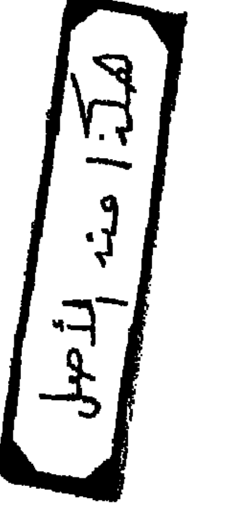
وقع خطأ مطبعي في القرار رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٠ الصادر من وزير التموين والمنشور على الصفحة ٢٠٠٢ من عدد الجريدة الرسمية ٣٧٣٠ الصادر بتاريخ ٢٥ـ١١ـ١٩٩٠ حيث ورد في القرار المذكور ان سعر كيلو جرام العدس المجروش للمستهلك ٢٩٠ فلسا ـ خطا

والصواب هو ان سعر كيلو جرام العدس المجروش للمستهلك ٣٦٠ فلسا.



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٢٣ جمادى الاولى سنة ١٤١١ هـ الموافق ١٠ كانون اول سنة ١٩٩٠ م، العدد ٣٧٣٢



الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي السيد عبد الكريم الكباريتي وزير السياحة اعمال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبد الكريم الدغمي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئةخارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

الموظفون

١ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع الموظفين الدبلوماسيين في ملاك وزارة الخارجية المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الوظيفة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١٥—١١—١٩٩٠

الاســم	الوظيفة المرفع اليها
الوزير المفوض السيد عاصم قطيشات	سفير
الوزير المفوض السيد ابراهيم نغوى	سفير
الوزير المفوض السيد نبيل التلهوني	سفير
المستشار السيد عبد اللطيف البواب	وزير مفوض

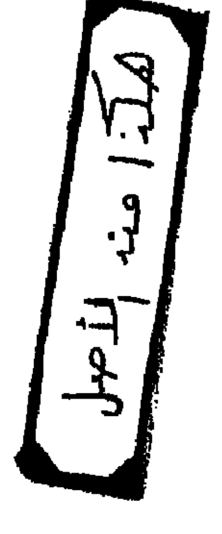
٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد هاني عبد الكريم عبد الله الجيوسي من ملاك وزارة الصحة في الخدمة لمدة سنة اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ١—١—١٩٩١ .

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في المؤسسة العامة للبريد والتوفير البريدي السيد محمد مصطفى ابو عوالي على التقاعد اعتبارا من ١—١—١٩٩١ .

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك ديوان الخدمة المدنية السيد سالم عيسى بدر على التقاعد اعتبارا من ١—١٢—١٩٩٠.

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة الزراعة السيد محمود دخل الله عبد الله البدور على الاستيداع اعتبارا من ١—١٢—١٩٩٠ والى حين اكماله مدة عشرين عاما من خدمته الحكومية المقبولة للتقاعد .

٦ — وافق دولة رئيس الوزراء على تعيين السيد عادل احمد شحاده عبدالحليم الشرمان بوظيفة كاتب — ناسخ في ملاك رئاسة الوزراء وبراتب السنة الثانية من الدرجة السادسة — الفئة الثانية اعتبارا من تاريخ ١٧—١١—١٩٩٠ .



الجنسية الأردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٥٥ تاريخ ٦—١١—١٩٩٠ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :

١ — السيد موسى علي صواوين العويضات
٢ — السيد مسلم سالم عيد العزامي
٣ — السيد سالم سلمان عيد المحمدين

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣—١١—١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى السيد منير نافر عبد المجيد القاوقجي بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣—١١—١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للسيد محمود نمر عبد جابر بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية.

الاستملاك

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥—٥—١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي:—

١ — أ — استملاك وحيازة ما مساحته ٩٠ دونما و٤٧٨ مترا مربعا من الاحواض ذوات الارقام ٣٤ البشيرى و٤٠ السرو الشمالي و٣٩ ابو تينة و٣٣ الجيمة جميعها من اراضي مدينة السلط ومن الحوضين رقم ١١ الرملة الغربي و٦ الخرشا من اراضي قرية عين الباشا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧١٧٦ والدستور رقم ٨١٠٧ تاريخ ١٤—٣—١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق السرو — عين الباشا — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب — استملاك وحيازة ما مساحته ٦١ دونما و٢١٨ مترا مربعا من الاحواض ذوات الارقام ٨ وادي الزاغ و١٠ خلة قطامي و ٩ جبايا جميعها من اراضي قرية جديتا — لواء ديرابي سعيد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧١٦٣ والشعب رقم ٢٥٠٩ تاريخ ١—٣—١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق اربد — جديتا — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك

جـ — استملاك وحيازة كامل مساحات قطع الاراضي من رقم ١٠٤٣ ولغاية ١٠٥٩ جميعها من حوض رقم ٣٤ ام تينة الشمالي من اراضي مدينة عمان البالغة مساحتها ٦ دونمات و٧ امتار مربعة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧١٧٩ والشعب رقم ٢٥٢١ تاريخ ١٧—٣—١٩٩٠ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة مدرسة عليها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤—١١—١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٩—أ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك ما مساحته ٢٠ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥٠٨ من الحوض رقم ١٣ من اراضي مدينة الزرقاء وذلك لعدم حاجة سلطة المياه لها باعتبار ان خط الصرف الصحي لايمر بها .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ــ١١ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٦٦٨ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٢٣ من الحوض رقم ٢ الطوال من اراضي قرية الزنية ــ محافظة المفرق وما مساحته ٧٢١ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٠ من الحوض رقم ٢ الطوال من اراضي قرية الزنية وما مساحته ٣ دونمات و٣٦٨ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢ من الحوض رقم ١٧ المدورة من اراضي قرية مخربا محافظة اربد وما مساحته دونما واحدا و٦٠٠ متر مربعا من قطعة الارض رقم ٦٢ من الحوض رقم ١١ فعيفع والماضونه الغربية من اراضي قرية الماضونة ــ محافظة العاصمة ، وما مساحته دونما واحدا و١٠٧ امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٥٧ من الحوض رقم ٤٢ البقعة الجنوبي من اراضي مدينة الشوبك ــ محافظة معان وما مساحته دونما واحدا و٥٠٩ امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٣٧ من الحوض رقم ٣ الشويحي الشرقي من اراضي قرية عين الباشا وما مساحته دونمين و٩٣٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٧٧ من الحوض رقم ١١ العاقب من اراضي مزرعة الحصينات ــ محافظة المفرق الموصوفة جميعها في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٧٥ والدستور رقم ٨٣٠٦ تاريخ ٦ــ١٠ــ١٩٩٠ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم ابار المياه ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ــ١١ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٨ من الحوض رقم ٧ الميناء الشمالي من اراضي مدينة العقبة والبناء المقام عليها والبالغة مساحته ٢٥٠ مترا مربعا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٨٣ والدستور رقم ٨٣١٤ تاريخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٠ لاغراض مؤسسة الضمان الاجتماعي لضمها لارض فندق العقبة الجديد المزمع اقامته ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١١ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ ــ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٨١ من الحوض رقم ١ البلد حي رقم ٧ المعايعه من اراضي مدينة مادبا والبناء المقام عليها البالغة مساحتها ٥٨٢ مترا مربعا و٧٧ سم٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٦٦ والدستور رقم ٨٢٩٧ تاريخ ٢٧ــ٩ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة السياحة والاثار لغايات اقامة متحف مدرسة للفسيفساء عليها ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ــ١١ــ١٩٩٠ بالاستناد الى الفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون البلديات الموافقة على تمديد مدة لجنة امانة عمان لمدة سنتين اعتبارا من ٣١ــ١٢ــ١٩٩٠ قابلة للتجديد للمدة المحددة بالقانون على ان يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة مستقبلا لتطبيق احكام قانون البلديات

٢ ــ استعرض مجلس الوزراء كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م ــ ٢٢ــ٩ــ٢٠٧٨٤ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٠ والعرائض المقدمة من بعض المواطنين في مدينة المفرق بموضوع الاضرار التي لحقت بهم نتيجه تطبيق قانون التقسيم على اراضيهم وفي ضوء الايضاحات المقدمة من معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠ــ١١ــ١٩٩٠ الغاء الاذنين الصادرين لبلدية المفرق بتاريخ ٨ــ٢ــ١٩٨٩ ، ١٩ــ٤ــ١٩٨٩ بتطبيق احكام قانون التقسيم ضمن مناطق البلديات رقم ١١ لسنة ١٩٦٨ على قطع الاراضي والاحواض المبينة فيهما والواقعة في مدينة المفرق .

ملحوظة :

١ ــ الاذن الصادر بتاريخ ٨ــ٢ــ١٩٨٩ ــ منشور في عدد الجريدة الرسمية ٣٦١١ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٨٩

٢ ــ الاذن الصادر بتاريخ ١٩ــ٤ــ١٩٨٩ منشور في عدد الجريدة الرسمية ٣٦٢٩ تاريخ ٢٤ــ٥ــ١٩٨٩.

اعلانات

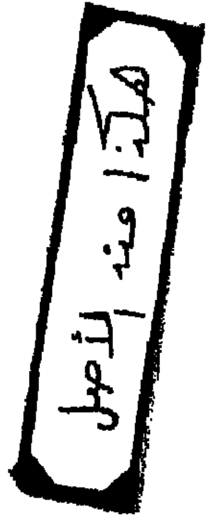
صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد عبدالكريم الدغمي

● عملا باحكام المادة رقم ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن انتخاب العضو السيد يحيى رشيد العمري نائبا لرئيس بلدية سمر .

● عملا باحكام المادتين ٣٩،٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد ممدوح عبد العزيز المجالي عضوا في مجلس بلدي الربه خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد راجي جروان المجالي .

● عملا باحكام المادتين ٣٩،٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن تعيين السيد رجا عطاالله سليمان السعيدات عضوا في مجلس بلدي الطيبة خلفا للعضو المستقيل السيد احمد رجا السعيدات .

● عملا باحكام المادة رقم ٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .
اعلن عن فقدان العضو السيد عبدالله محمد طريخم لعضويته من مجلس بلدي بيلا



● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٦٤ تاريخ ٢٣ــ٩ــ١٩٩٠ والمتعلق باعلان مخطط التنظيم الهيكلي التعديلي والاضافي لبلدة مغير السرحان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب بلدية مغير السرحان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٤ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لبلدة كفرسوم ، وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٨ــ٢ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١١٨،٥٥ حوض رقم ٢ من اراضي قرية الفيصلية وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١١ــ١٠ــ١٩٩٠ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٨٣ تاريخ ٣ــ١٠ــ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي الاضافي والتعديلات ضمن المخطط المصدق وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. باستثناء الموقع المشار اليه بدائرة ،للسير بمراحل التصديق حسب الاصول .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٠٠ تاريخ ١٠ـ١٠ـ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية ابو اللسن، وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٠٤ تاريخ ١٠ـ١٠ـ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لقرية بئر الدباغات وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٢٣ تاريخ ١٤ـ١٠ـ١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة الروضه ـ محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٢٧ تاريخ ١٧ـ١٠ـ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء الكورة الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات ضمن المصدق لقرية ابو القين وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. باستثناء الشارع المشار اليه بدائرة على المخطط الملون للاعلان للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية استنادا للفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في لواء الكورة ومكاتب مجلس قروي ابو القين وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٣٢ تاريخ ١٧ـ١٠ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على الغاء الدخله المارة بجانب منزل المواطن صياح حسن السميران وذلك في قرية دير الكهف ـ محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٤٠ـ١ تاريخ ٢١ـ١٠ـ١٩٩٠ والمتعلق باعلان تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي حنينا الغربي ـ لواء مادبا للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في لواء مادبا ومكاتب بلدية مادبا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٤٠ـ٢ تاريخ ٢١ـ١٠ـ١٩٩٠ والمتعلق باعلان مخطط الغاء اجزاء نهايات مغلقة مارة بالقطع ذوات الارقام ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٢٨، ٢١٤ حوض رقم ٢ من اراضي بلدة مادبا للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في اللجنة اللوائية في لواء مادبا ومكاتب بلدية مادبا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٤٥ تاريخ ١١ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال منطقة حوض ٢٣ عرقوب المصلى من زراعي الى سكن خاص وذلك في مدينة السلط

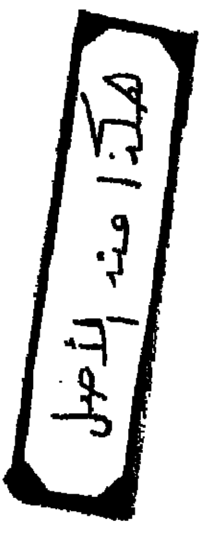
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره ٤٦٢ـ١ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على اضافة قطع اراضي ضمن حوض رقم ٢١ الى التنظيم وذلك في قرية لب ـ لواء مادبا.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٦ـ٢ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على تعديل الشارع المؤدي من عين قنطرة الى شارع مجمع السيارات وذلك في بلدة عجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٦ـ٣ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال شارع اربد ـ عجلون من سكن ج الى تجاري طولي وذلك في بلدة عجلون.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٦ـ٧ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال قطع اراضي ضمن حوض رقم ٧ من سكن ا الى سكن ب وذلك في بلدة عجلون.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٦٦ـ٨ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٩٠، ٢٧٩، ٢٩٠، ٢١٣ حوض رقم ١٢ وذلك في بلدة عجلون



اعلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٣ تاريخ ١٨ـ٧ـ١٩٩٠ الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لمنطقة دابوق وذلك للمواقع التي كانت معلنة للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلي رقم ٦٥٤ تاريخ ١٣ـ١٢ـ١٩٨٩ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس التنظيم الاعلى المنتخب

اعلانات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري المهندس علي السحيمات

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٦ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب-٣٠٩٧ ماركا تاريخ ٣-٣-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ١١٢٩، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١١٢، ١١١، ١ حوض ١ حنو الكسار لوحه ٤ و ٥ وكماهو موضح على المخطط موضع التنفيذ ، استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ماركا.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٧ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٢٠ زهران تاريخ ٣١-٥-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال المدارس عن قطعتي الارض رقم ٢٣٩، ١٧ حوض ٢٨ خربة عبدون لوحة ٢٩ الى سكن ا باحكام نظام عبدون .

موضع التنفيذ ، استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة زهران

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٨ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب ٣١٢٢ النصر تاريخ ٢٥-٦-١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الطريق المار ضمن قطعة الارض رقم ١٨١ حوض ٨ المرتب لوحة ٢٢ وكما هو موضح على المخطط.

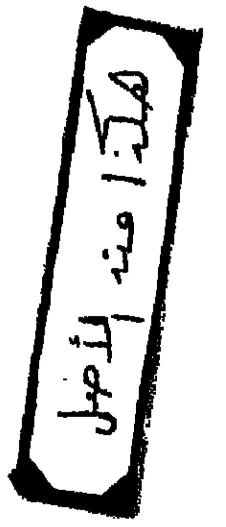
موضع التنفيذ ، استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٧٩ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٤٨-٩٠ صويلح تاريخ ٢١-٣-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وطرق الواقعة امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية حوض ٩ البلد حوض ١ المندسة حوض ٣ عين ام جوزه حوض ٤ سلطاني السلط لوحات ١، ٢، ٣، ٩ وكما هو موضح على المخطط.

موضع التنفيذ ، استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة السالفة الذكر في منطقة صويلح.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٠ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٨-٩٠ بدر الجديدة تاريخ ٢٨-١-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وتنظيم جزء غير منظم الى سكن ب ضمن حوض ١٣ بئر السبيل لوحه ١٣ من اراضي قرية بلال وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة.

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٣٨١ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٤٥-٩٠ تلاع العلي تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها على على امتداد شارع المدينة المنوره وشارع مكه والشهيد وصفي التل التقاء بشارع المدينة الطبية من سكن الى تجاري عادي باحكام خاصة وتحديدا احكام للتجاري المصدق ضمن الاحواض التالية ١ تلاع قصر خلدا ١ الغمقة ٢ التلاع الشمالي ٤ ام السماق الشمالي ٥ التلاع الشرقي ٦ التلاع الغربي ٣ العوجانية ٢ خلدا الغربي ٤ رجوم خلدا وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٢ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٧٥-٩٠ وادي السير تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها الواقعة على امتداد شارع مكة من جهة منطقة وادي السير من تجاري مصدق الى تجاري عادي باحكام خاصة وتجاري محلي ضمن سكن ب حوض ٣ حنوطيا لوحة ٤ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٣ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٥٨-٩٠ صويلح تاريخ ٢٦-٩-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال لقطع الاراضي الواقعة على امتداد شارع الشهيد وصفي التل ذوات الارقام ٢٣٥، ٢٣٦، ١٤٥، ١٤٦، ١٥٣ واجزاء من القطع رقم ١٥٨، ١٦١، ٢٠ من سكن أ الى تجاري عادي باحكام خاصة وتغيير استعمال قطعة الارض رقم ١٣٥ من معارض باحكام خاصة الى تجاري محلي باحكام خاصة ضمن حوض ١ الحمارية لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٤ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٢٣-٩٠ القويسمة تاريخ ٢٩-١٠-١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي المار امام قطعة الارض رقم ٣٦ حوض ٤ البلد حي ٣ الحراج لوحة ٩ وكماهو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٨٥ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٢١-٩٠ ام قصير والمقابلين تاريخ ١٠-٤-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث في مسارات الشوارع والطرق والنهايات المغلقة لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية ١ ابو القعفور ٤٩ المقابلين الشرقي لوحة ٤١، ٥٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٦ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٢٢-٩٠ القويسمة تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع والطرق المفرزة واستحداث منطقتين للصناعات احداهما باحكام قطاع الصناعات والاخرى باحكام الصناعات الخفيفة وكذلك استحداث منطقة مخصصة لاقامة المعارض ومنطقة مخصصة للمركز الاقليمي لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن الاحواض التالية ١ حنو ربا ٣ ابو صوانه ٤ حنو المغبه ٥ قرية اسكندر ٦ سهل المغبة ٧ مغبة القصر ١ قصر السهل الجويدة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٧ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٢٠-٩٠ القويسمه تاريخ ١٠-٩-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ب الى تجاري محلي ضمن سكن ب لقطع الاراضي ذوات الارقام ٨٢٢، ٨١٩، ٨١٦، ٨١٣ واستحداث طريق ضمن قطعتي الارض رقم ٨٢٢، ٨١٩ حوض ٦ ام اذنبات لوحة ٢١ مع فرض عوائد تنظيم خاصة بمقدار دينارين على المتر المربع الواحد لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٨ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٢٧-٩٠ بدر الجديدة تاريخ ٢٧-١٠-١٩٩٠ المتضمن الغاء طريق وتغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٦ من مسجد الى سكن ب والغاء الحديقة وتحويلها الى سكن ب ورفع صفة المدارس وتحويلها الى سكن أ لقطع الاراضي رقم ٦، ٨٤ ضمن حوض ٣ الرباحية الجنوبية لوحة ٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٨٩ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٣٩- المدينة تاريخ ٢٣-٩-١٩٩٠ المتضمن تعديل سعة شارع سينما الحسين لتفادي هدم جزء من البناء القائم على قطعتي الارض رقم ١٦٦، ١٧٩ حوض ٣٣ المدينة حي ٢٨ سينما الحسين لوحة ١٤٦، ١٤٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٠ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٤٩- ماركا تاريخ ٢٠-١٠-١٩٩٠ المتضمن تعديل سعة شارع والغاء نهاية مغلقة ضمن قطعتي الارض رقم ٨٩٧، ٨٠٢ لوجود ابنية قائمة ضمن الطريق المفرز حوض ١ حنو الكسار لوحة ٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩١ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٥٠ النصر تاريخ ٢٩-١٠-١٩٩٠ المتضمن استحداث طريق وتغيير استعمال جزء من الحديقة وحرم الشارع الى سكن ج ضمن حوض ٩ برقع لوحة ٢١، ١٩ وكماهو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

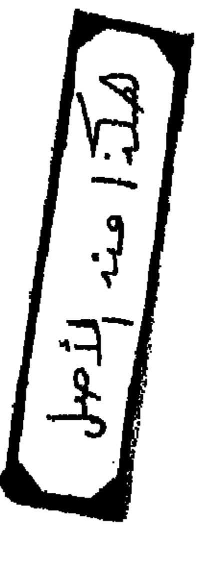
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها ر... ٣٩٢ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣٠٦٢ العبدلي تاريخ ١٧-٤-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع ضمن قطعة الارض رقم ٤٩ حوض ٨ الشميساني لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٣ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٢٣ العبدلي تاريخ ٢٦-٦-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٣٠٧ حوض ٣٣ حي ٣ جبل الطهطور لوحة ٩٢ من سكن ج الى تجاري عادي ضمن سكن ج لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٤ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٤٤ العبدلي تاريخ ٩-١٠-١٩٩٠ المتضمن الغاء طريق تنظيمي سعة ستة امتار ضمن قطعة الارض رقم ٥ حوض ٨ الشميساني لوحة ١٠ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٥ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٤٦ العبدلي تاريخ ١٣-١٠-١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار شارع الملكة نور باعتماد الواقع المنفذ من تقاطع وزارة الاقتصاد وحتى دوار الداخلية ضمن حوض ٨ العباره وحوض ١٢ اللويبده الشمالي لوحة ١١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٦ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٢١٥١ العبدلي تاريخ ٥-١١-١٩٩٠ المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي لقطعة الارض رقم ١٧٦ حوض ٢ تطنة الشمالي لوحة ٧ الى ثلاثة امتار وذلك لصغر مساحة القطعة والمنظمة سكن ـا ـ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٧ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٤٥ النصر تاريخ ١١-١٠-١٩٩٠ المتضمن الغاء النهاية المغلقة ، وذلك تفاديا لهدم ابنية قائمة على القطعة رقم ٦٠٥ وتعديل طفيف في المنحنى المؤدي لمدخل الشارع امام قطع الاراضي رقم ٣١١٨، ٣١١٩، ٣١١٠ حوض ٩ برقع لوحة ١٨، ١٩ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٩٨ تاريخ ١٠-١١-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٢١٤٧ تاريخ ١٦-١٠-١٩٩٠ المتضمن تخفيض سعة شارع قبلان ابو جاموس ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ١١١١، ١١١٢، ١٠١٤، ١٣٣٤، ٤٧٦٤، ١٢٧٩، ٣٠، ١٦، ١٤ وذلك لتفادي هدم الابنية القائمة ضمن سعة الشارع واضافة الفضلات الى الارصفة حوض ٣ خنيفسه لوحة ٢١، ١١٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مركز امانة عمان الكبرى .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٣ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢٢-٩٠ ام قصير والمقابلين تاريخ ٤-٦-١٩٩٠ المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي لقطعة الارض رقم ٩٣ حوض ٥ ام البساس من ستة امتار الى ثلاثة امتار مع الابقاء على باقي الاحكام المصدقة .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ام قصير والمقابلين .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٤ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٢٦-٩٠ بدر الجديدة تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٠ المتضمن استحداث تكملة شارع يربط بين حدوه منطقة بدر الجديدة وبلدية ماحص وذلك باقتطاع جزء من قطعة الارض رقم ١٥ حوض ١١ المسير لوحة ١١ .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بدر الجديدة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٦ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب -٣١٢٥ زهران تاريخ ١٠-٧-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع وذلك بهدف تخفيف الاقتطاعات الى الحد الادنى لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٢٨ خربة عبدون ٢٩ عبدون الوسطاني لوحة ٢٩، ٣٠ .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة زهران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٠٧ تاريخ ٢٤-١١-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعد -٢، ١٥ النصر تاريخ ١٤-١٢-١٩٨٩ المتضمن اجراء بعض التعديلات في شبكة الشوارع والطرق والاستعمالات ضمن قطعة الارض رقم ٣٢٤ ملك مجلس امانة عمان الكبرى والقطع ذوات الارقام من ١٧٧٢ الى ١٧٨٦ ومن الرقم ١٦٨٩ الى ١٧٤١ حوض ٩ برقع لوحة ٢١

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعه ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

اعلانات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة السيد محمد علي الامين

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن تحويل جزء من القطع ذوات الارقام ١١٠، ٣٢، ٣٣ من الحوض رقم ٥ من تجاري الى سكن وايضا تحويل جزء من القطعة رقم ٨٣ من نفس الحوض الى تجاري مقترح لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ارينبه الغربية والناصرية

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة القانونية.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي المتضمن تعديل الشارع المار ضمن الحوضين ٥، ٦ من اراضي الموقر مع ابقاء الجزء الملغي وذلك لتفادي وجود فضلات والتعديلات المقترحة ضمن الحوض رقم ٧ طور الشومر مع استحداث طريق عرض ٦ متر لتخديم القطعة رقم ٨٤ كما هو مبين على المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة العاصمة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية الموقر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة القانونية.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن استحداث شارع سعة ١٢ متر الى مقبرة النقيرة والواقعة في الحوض رقم ٣ البويضة من اراضي النقيرة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية النقيرة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة القانونية.

اعلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة سوم بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ٤١ تاريخ ١٠-١٢-١٩٨٩ المتضمن الموافقة على احداث شارع بعرض ١٢ متر امتدادا للشارع المتجه نحو الشمال مارا مع جنزير البلد والمار بالقطع ذوات الارقام ٣٦، ٢٥ حوض رقم ١ المقطنه بحيث يلتقي بطريق البئر رقم ٣ من نفس الحوض ثم يتجه نحو الجنوب ليلتقي بشارع عرض ١٢م ومارا من القطع ذوات الارقام ٥، ٣٦ من حوض رقم ١ وذلك حسب المخطط المرفق والمعد من قبل البلدية والمشار اليه باللون الاخضر . حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية بقرارها رقم ١-١٤ تاريخ ١٧-٥-١٩٩٠ واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سوم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

محافظ اربد بالوكالة
حسين العبوشي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التعديلي المقترح المرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم أ-١٤-٩-٧٥٣ تاريخ ١٠-١-١٩٩٠ للشارع المار بالقطع ٥٢ ، ٢٥ حوض ١٤ من اراضي ادر وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ادر رقم ١ تاريخ ١٩-١-١٩٨٩ .
وتقرر اللجنة اللوائية الموافقة على التعديل المشار اليه اعلاه وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وتقديم اعتراضه ضمن المدة القانونية ومدعمة بالمخططات التوضيحية .

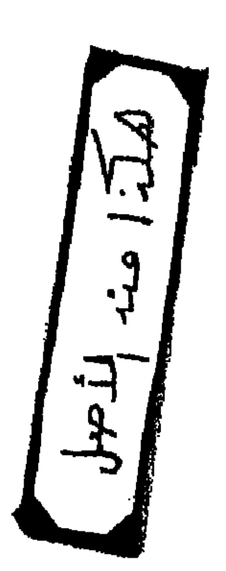
محافظ الكرك
اسماعيل دهيمان الزبن
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لمدينة الكرك وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الكرك رقم ١٧-٤ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على المخطط التفصيلي المقترح للمنطقة الموافق على تنظيمها باحكام سكن ا من قبل مجلس التنظيم الاعلى بقراره رقم ٢٠٩ تاريخ ١٨-٤-١٩٨٩ . احداث شوارع في القطع ٣، ٤، ٥، ٢ حوض ١ الخوارج والقطع ١٤، ٩٦، ٧، ٩، ٢٩ حوض ٢٢ ابو الغربان والقطعة ١٠٨ حوض ٢٢ ابو الغربان الغربي .

وتقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين فيجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية وتقديم اعتراضه ضمن المدة القانونية ومدعمة بالمخططات التوضيحية .

محافظ الكرك
اسماعيل دهيمان الزبن
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك



اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢١،٢٠من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقـــم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنـــة اللوائيـــة وبعد الاطلاع على قرار مجلس قروي القاع رقم ١٨ لعام ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على الاعتراض المقدم من المواطـــن محمود مشيش محمد، بخصوص ازاحة الشارع المار بالقطعة رقم ٣٦ حوض ٧ تمشيا مع اعمدة الكهرباء وكما هو مفتوح على الواقـــع .

قررت اللجنة اللوائية ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة والصحـــف المحليـــــــــــة .

ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لـــدى اللجنة المحلية لمجلس قروي القاع وتقديـــم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتيه معنونه باسم اللجنـــة المحليـــة وذلك خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونيـــة .

عيـــد القطارنه
محافظ معـــان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢١،٢٠من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقـــم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنـــة اللوائيـــة وبعد الاطلاع على قرار مجلس قروي ايل رقم ١ لعام ٩٠ المتضمن الموافقة علـــــــــــــى : ـــ

١ ـــ رفع الاشارة الحمراء عن الجزء المقطوع مـــن القطعة رقم ٥١ حوض ١٨ وتحويلها الى سكـــن .

٢ ـــ رفع الاشارة الحمراء عن القطعة رقم ٥٤ حوض ١٨ وتحويلها الـــى سكـــــــن ب .

٣ ـــ رفع الاشارة الحمراء عن المقتطع من القطعـــة رقم ١٦ حوض ١٨ وتحويلها الى سكـــــن ب .

٤ ـــ رفع الاشارة الحمراء عن الجزء المقتطع مـــن القطعة رقم ٢ حوض ١ ابو العظام وتحويلها الـــى سكـــــــــــــن ب .

٥ ـــ رفع الاشارة الخضراء عن الجـــزء المقتطع من القطعة رقم ١٦ حوض ١٨ وتحويلها الى سكن ب

٦ ـــ رفع الاشارة الخضراء عن الجـــزء المقتطع من القطعة رقم ٤٤ حوض ١٨ الـــى سكن ب .

٧ ـــ رفع الاشارة الخضراء عن الجـــزء المقتطع من القطعة رقم ٤٣ حوض ١٨ وتحويلها الى سكن ب وذلك لعدم حاجة المجلس لهـــــــــــــا.

قررت اللجنة اللوائية ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة والصحـــف المحليـــــــة .

ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لـــدى المحلية لمجلس قروي ايـــل وتقديـــم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائـــق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خـــلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونيـــة .

عيـــد القطارنه
محافظ معـــان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٤ــ٢٩ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ والمتضمن فتح مدخـــل من القطعة رقم ٤٤٨٧، ٤٩٢ من حوض ١ البتـــراوي حي ١ الفويريه كما هو مثبت على الواقع وذلك لخدمة الموظفين وربط خطوط الصرف الصحي من والـــى الشارع العام تقرر اللجنة المحلية للتنظيم اعتمـــاد المدخل المذكور ووضعه موضع التنفيذ بعد ان تـــم اعلان ايداعه للاعتراض والمنشور بعدد الجريـــده الرسمية رقم ٣٣٩٣ تاريخ ٢٦ ـــ أيار ـــ ١٩٩٠ ولم يتقدم احـــد للاعتراض عليـــــــه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم فـــي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقم ١٠٩ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ١٣ــ٩ــ١٩٩٠ الموافقـــة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضـــع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــــن .

محافـــظ الزرقـــاء
محمد حسين الشوبكي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة الزرقاء

اعـــــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ١١ــ٢٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم ٣٤ــ٨٩ تاريخ ٣١ــ١٠ــ١٩٨٩ والمتعلق بفتح مدخل بعرض ٢م والمـــار مـــن القطعة رقم ٢٥٨ حوض البتراوي لوحة ٦ خربة خو وذلك من اجل تمديد خطوط الصرف الصحـــي .

تقرر اللجنة اللوائية للتنظيم وضع المخطـــط المذكور موضع التنفيذ بعد ان تم اعلان ايداعـــه للاعتراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقـــم ٣٦٨٥ تاريخ ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ ولم يتقدم احد للاعتراض عليـــــــــــه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم فـــي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقم ٧٤ لسنـــــــة ١٩٩٠ الموافقـــــة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم لبلدية الزرقاء المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضـــع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــــن .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة الزرقاء
محافـــظ الزرقـــاء
محمد حسين الشوبكي

اعلانـــات

صادرة عن محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية لمحافظة المفرق السيد فايز العبادي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيـــة فـــي محافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلدية الزعتري رقم ٣ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بطلـــب الغاء الدخلتين بعرض ٦م وتخفيض شارع بسعة ١٢م الى ١٠م كما هـــو موضح بالرسم المعد لهذه الغاية.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الزعتري وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيـــة فـــي محافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حميد والكرم رقم ٢٢ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بطلب تعديل مدخل الشارع سعة ١٢م المار بالقطعة رقم ٦٣ العائده للسيد احمد علي مبارك ليصبـــح التعديل على مسار الاعمدة وتعديل جزء الشـــارع المذكور المؤدي الى مساكن هلال مهنا العمرو واخوانه وحسب الترسيـــم المعـــــــد .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي حميد والكرم وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــــة .

هكذا من الأصل

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي رباع السرحان رقم ١٧ لعـــام ١٩٩٠والمتعلق بطلب تقليص الشـارع المار من الجهـــــة الشمالية لمبنى المركز الصحي والمتجه غربا من ١٢م الى ٦م وحسب الترسيم المقتـــــــــــــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى مجلس قروي رباع السرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــــــــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلدية الحمراء رقم ٣٤ تاريخ ١٠ـ٩ـ١٩٩٠ والمتعلقبطلب استبدال موقع الحديقة الموضحة بالرسم المعد بموقع آخر مجاور لمبنى البلدية لعدم صلاحية الموقع السابق وتحويل الموقع المراد استبداله الى منطقـــة سكنية لتصبح منطقة سكن ب واقتراح دخلة بعرض٦م والموضحة بالرسم المرفق لتكون الفاصل بينالسكن والمنطقة الخضــــــــــــــراء .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى بلدية الحمراء وتقديم اعتراضاتهم خلال المـــدة القانونيـــــــــــــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلديةالخالدية رقم ٤٤ لعام ١٩٩٠ والمتعلقبالاستدعاءالمقدم من المواطن احمد عبد الله حمد الصبيحات والذي يطلب فيه تعديل الشارع المار بقطعة الارض رقـــم٣٥٨ مؤقت حوض ٥ البلد والعائدة له وحســـب الترسيـــم المقتـــــــــــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحيلدىبلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حميد والكرم رقم ٢٠ لعام ١٩٩٠والمتعلقباجراء التعديـــلات التاليــــــــه : ـــ

١ ـــ احداث شارع بعرض ثلاثون مترا من الجهـــــةالغربية لبلدة حميـــــــــــــــد .

٢ ـــ الغاء الدخلة ٤م الواقعة على منزل عيد زيـدسليمان منالجهة الشمالية والغاء الدخلة ٤م المحاذية لنفس الدخلة المذكورة من الجهة الشماليـــــةواحداث دخله بديله ٤م من امام مبنى المجلس القروي.

٣ ـــ الغاء الشارع ١٢م ـــ الدوار لصعـــوبة تنفيذه.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى مجلس قروي حميد والكرم وتقديم اعتراضاتهم خـــــلال المـــــــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلديـــة الصفاوي رقم ٥ـ٩٠ تاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٠والمتعلق بطلب تعديل الشارع سعة ١٤م الى الجهة الغربية وتقليص الشارع الواقع شمال منزل المواطنحسين علي الشوفان ليصبح ٦م لتـــلافي الاضـــرار الواقعة على المنزل والارض والاشجار وحسبالترسيم المقتـــــــــــــــــــــــــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى بلدية الصفاوي وتقديـم اعتراضاتهـــــــم خـــــلال المـــــــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحليه لبلدية الرويشد رقم ١٢ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بمخططالتنظيم الهيكلي لبلدةالرويشد والمصدق تصديقا مؤقتا.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى بلدية الرويشد وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونيـــــــــــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحليه لبلدية صبحا وصبحية رقمتنظيم ١٩ لسنـــــة ١٩٩٠والمتعلق باقتراح دخلة بعرض ٦م وحسب الترسيـــم المعد واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابـــقرقـــــــم ١٤٤ تاريـــــــخ ١٢ـ١ـ١٩٩٠ وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية.

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشرفيالجريدة الرسميـــــــــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحليه لبلديـــة الصفاوى رقم ٣ـ٩٠ تاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٠والمتعلق بطلب استحداث طريق سعة ٦م بالحـــــي الشمالي من البلدة وحسب الترسيم المقتـــــرح.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى بلدية الصفاوي وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونيــــــــــــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيــة فـــــيمحافظة المفرق واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلدية الحمراء رقم ٤٥ـ٣٠ تاريـــخ ٢٠ـ٨ـ١٩٩٠والمتعلق بطلب الغاء الشارع التنظيمي الملون باللون الاحمر والمحاذي للمنطقة الخضراء من الجهة الجنوبيةوالمحاذي لشارع سعد بن ابي وقاص واقتراح دخلة تنظيمية لتصل من شارع طه حسين الى شارع سعدبن ابي وقاص والملون باللون الازرق بدلا من الشارع المراد الغاؤه وحسب الترسيم المعـــــــــد.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقةالاطلاععلى المخطط التوضيحيلدى بلدية الحمراء وتقديـــم اعتراضاتهـــــم خـــــلال المـــــــــدة القانونيـــــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٦٣ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بالاستدعاء المقدم من المواطن فرحان الفندي الطعان والذي يطلب بموجبه تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٤٨ حوض ٥ البلد والذي يقسم قطعة الارض العائده له الى قسمين بحيث يتفق مع الطريق الافرازية المعبدة بعرض ٨م وحسب الترسيم المقترح.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٦٢ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بالاستدعاء المقدم من المواطن محمد دخل الله نمر الصبحات والذي يطلب فيه الغاء شوارع تنظيمية مشجرة باشجار الزيتون في القطعة رقم ٩٤ حوض ٥ البلده والعائده له وحسب الترسيم المقترح.

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي عين بني حسن رقم ١٣-٩٠ تاريخ ١٨-٦-١٩٩٠ والمتعلق بطلب رفع صفة استعمال من مقبرة الى سكن عن قطعة الارض العائدة للسيد محمد عبد الرحمن مفلح الخزاعله.
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدي مجلس قروى عين بني حسن وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٤٤ تاريخ ٢٤-٦-١٩٩٠ والمتعلق بطلب ايصال الدخله ضمن القطعة رقم ٤٢١ من حوض ٥٠ الجيعة الشمالي لتصبح نافذة واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريخ ٢٥-٣-١٩٩٠ وصحيفتين محليتين وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية.
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية سما السرحان رقم ٣٨-٨-١٩٩٠ والمتعلق بالاستدعاء المقدم من المواطن كساب مغالي حمدان والذي يطلب منه اقتراح فتح دخله بعرض ٢م لتصل الى منزله وحسب الترسيم المعد.
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية سما السرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم ٢٩-٢٢ تاريخ ٢٢-١٠-١٩٩٠ والمتضمن طلب تخفيض الشارع الواصل مابين شارع ١٢م ١٦م من ثمانية امتار الى ستة امتار وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية .
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية بلعما وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي النهضة رقم ١٢ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بطلب استحداث دخلة عرض ٦ ضمن ارض المواطن نواز عقيل حسن واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٥٩ تاريخ ٢٧-٢-١٩٩٠ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية وصحيفة الراي ٧٢٤٣ تاريخ ١٣-٥-١٩٩٠ وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية.
وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيـــة فـــيمحافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي حميد والكرم رقم ١٩ لعام ١٩٩٠ والمتعلقباجراء التعديـــــــلات التاليـــــة :

١. الغاء الشارع ١٢م مع الساحة الواقعـــــةامام التجاري وحسب الترسيم المقتـــــرح .
٢. الغاء دخلـــة سعـــة ٦م بالقـــــربمن المسجـــــد وحســـب الترسيـم المقتـــرح .
٣. اقتـــراح دخلتـــين سعـــة كل منهمـــا٦م وحســــب الترسيـــــم المقتـــرح.
٤. الغاء صفة التجاري وتحويل جزء منهما الى مساجدوتغيير صفة المساجد الى مبانـــي عامة وحســـب الترسيــــم المقتـــــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنةالمحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهـــــر اعتبـــارا من تاريـــخ النشـــر في الجـــريدة الرسميـــــةوصحيفتـــــــن محليتـــــين .

يجـــوز لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـــىالمخطط التوضيحي لـــدى مجلس قــروي حميدوالكرم وتقديم اعتراضـاتهم خلال المـــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائيـــة فـــيمحافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي جابر السرحان رقـــم ٤٤ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بطلب رفع صفة استعمال حديقة عن قطعة الارض الواقعة من الجهة الشمالية من البلدة وتحويلهاالسكن ج لعدم الحاجة اليها ولوجود البديـــــل

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنةالمحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهـــــر اعتبـــارا من تاريـــخ النشـــر في الجـــريدة الرسميـــــةوصحيفتـــــن محليتـــــين .

يجـــوز لذوي العلاقـــة الاطـــلاع علـــىالمخطط لدى مجلس قروي جابر السرحـــــان وتقديم اعتراضـاتهم خلال المـــدة القانونيـــة .

اعــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـــدنوالقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في قنقفا رقم ٨تاريخ ١ ــ٨ــ ١٩٩٠ والمتضمن احداث طريق تنظيمي بسعة٦م ما بين طريق ٤م وشارع١٢م لتخدم منازل السيد حسين احمد خليفورفقاه وواقعة في حوض البلد رقـــم ١٩ المستثنى من التسويـــــــــــة .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين حيث يجوزلاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهـم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية فـــيقنقفا اثناء مـــــدة الاعتراض وخـــــــلال ساعات الدوام الرسمـــــــــــي .

متصرف لواء جـــرش
راتـــب المجالي

اعـــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـــدنوالقرى والابنية قد اطلعت على قرار اللجنة المحليـــة في المصطبة رقم١٧ تاريخ ٢٢ــ٥ــ١٩٨٩ والمتضـــمنتعديل الدخله ذو السعة ٤ اربعة امتار بالقطعـــــة المستثناة من التسوية والعائدة للسيد خليفة نهار طلاق القرعان وذلك تجنبا لاحداث فضلات في قطعة المذكور .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القـــرار المشار اليه وايداع المخطط التعديلي لدى مكتب اللجنة المحلية في المصطبة للاعتراض عليهلمدة شهرين من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية في المصطبــهحيث يجوز لاصاب العلاقة الاطلاع عليه والتقـــدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنـــةالمحلية خلال ساعات الدوام الرسمـــي .

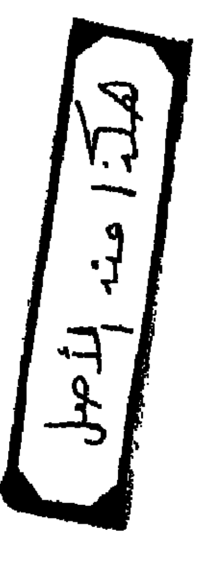
متصرف لواء جرش
راتـــب المجالـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيـــم المـــدنوالقرى والابنيه في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الكفير رقم ١١ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٠والمتضمن الموافقة علىالتنظيم الاضافي للقطعـــه رقم ٢٩ حوض رقم ٢ من أراضي الكفير والوارد بكتـــــابمعالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــم ك ــ٢٩ــ٣ــ١٩٥٧٤ تاريخ ١٥ــ٩ــ١٩٩٠ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشـــره بالجريــــدة الرسمية حيـــــث يجـــــــوزلاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهـم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في الكفير خـــــلالساعات الدوام الرسمي وخلال مدة الاعتراض .

متصرف لواء جرش بالوكالـــة
فـــارس اللــوزي
رئيـــس اللجنــة



اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء عجلون رئيس اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية فيلواء عجلون السيد محمد العمـــد

● يعلـــن لاطلاع العموم في بلدة عجلـــون بانلجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثـت قـــرار لجنـــة التنظيـــم المحليـــة في بلـــدة عجلـــونرقم ١٧ بند رقم ٣ تاريخ ١٢ــ٢ــ١٩٩٠ المتضمـن الموافقة على المخطط المقترح الوارد طي كتاب معاليوزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــم ع ــ٥ــ٩ــ٢٦٣٤٩ تاريخ ٢٨ــ١١ــ١٩٨٧ وذلـــكبعد اجراء التعديل على الطريق المقترحة ضمن المخطط المذكور بحيث تبقي الطريق بسعة الشارع المار ضمنه ١٠م بدلا من ستة امتار والتي تشكل استمرارية لـــه وذلك حسب الترسيـم المعـــد لذلـــــك

قـــررت لجنـــة التنظيـــم اللوائيـــــةبلـــواء عجلـــون الموافقـــة علـــى هـــذا الاقتـــراح واعـــلان ذلـــك للاعتـــراض لمدةشهـــرين من تاريـــخ نشـــره بلجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين ولـــذوي العلاقـــة تقديـم اعتراضاتهـــم الـــى اللجنـــة المحلية في بلديـــة عجلـــون ضمـــن المـــدةالقانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات الايضاحيـــة والاوراق الثبوتيـــة.

● يعلـــن لاطلاع العموم في بلدة عجلـــون بانلجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثـت قـــرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم ١٨ بند رقم ٦ تاريخ١٨ــ٧ــ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على تحويل صفـــة استعمال الشوارع المؤدية لموقف السيارات من سكنالى تجاري وذلك حسب الترسيم المعد لذلك .

قـــررت لجنـــة التنظيـــم اللوائيـــــةبلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتـــــــراح واعـــــلان ذلـــك للاعتـــــراض لمدةشهـــرين من تاريـــخ نشـــره بلجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــين ولـــذوي العلاقـــة تقديـم اعتراضاتهـــم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة عجلـــون ضمـــن المـــدةالقانونيـــة علـــى ان تكـــون مدعومـــة بالمخططـــات الايضاحيـــة والاوراق الثبوتيـــة.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عجلون رقم ٢٠ تاريخ ١٥–٨–١٩٩٠ المتضمن الموافقة على الكيرف للشارع المار بالقطعة رقم ١٨٣ وترسيمه بالقطعة رقم ١٥٦ من حوض رقم ١٢ من اراضي عجلون حسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عجلون ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عفنا بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عفنا رقم ٨ تاريخ ٢٣–٢–١٩٨٩ المتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٦، ٤٠ من حوض رقم ١٠ من اراضي عفنا بحيث يكون التعديل مناصفة من الجهة الغربية للشارع وحسب الترسيم المعد لذلك

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عفنا ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عجلون رقم ١٢ بند رقم ٩ تاريخ ٧–٥–١٩٩٠ المتضمن الموافقة على حق المرور الموضح في مخطط الاراضي المرفق للقطعة رقم ٣٠٧ من حوض رقم ١٣ من اراضي عجلون والغاء باقي الطريق الواقعة في القطع ذوات الارقام ١٨٨، ٣٠٧، ٢٤٨ من نفس الحوض وذلك حسب الترسيم المعد لذلك

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عجلون ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية.

اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا انها قررت الموافقة على ازاحة الشارع التنظيمي سعة عشرة امتار الى الجهة الشرقية على القطعة رقم ٤ حوض رقم ١٥ من اراضي بلدة مليح لتفادي هدم البناء الواقع بسعته وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مليح حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

مصلح الطراونه
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء مادبا

اعلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا انها قررت الغاء جزء الشارع التنظيمي سعة ١٦م المار بالقطعة رقم ١٢ حوض رقم ١٥ من اراضي بلدة مليح وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مليح حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة

مصلح الطراونه
متصرف لواء مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء مادبا

اعـــــــــلان

يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــة اللوائية لتنظيم المدن والقري في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الطرهقم ١ـ٤ـ١٩٩٠ والمتضمن تحويل الجزء الجنوبي من شارع عمر بن الخطاب الى تجاري حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار اعلاه ،كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدي مكتـــب اللجنة المحلية في الطره للاعتراض عليه لمدة شهـــرمن تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في الطره خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمـــي .

حســين الدباشنـــــه
متصرف لـــــواء الرمـــثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقـــرى في لـــواء الرمثـــــا

اعـــــــــلان

يعلن لعموم المواطنين في لواء الرمثا بان اللجنـــة اللوائية لتنظيم المدن والقري في لواء الرمثا قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في الطـــرة رقم ١٧ـــ١٩٩٠ والمتضمن الغاء الشارع الواصل ما بين شارعين في المنطقة الغربية من الطره وذلك حسب المخطط المعـــدلهـــــــــذه الغايـــــــة .

لذا فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار اعلاه ،كما تقرر ايداع المخطط التعديلي لدي مكتـــب اللجنة المحلية في الطره للاعتراض عليه لمدة شهـــرمن تاريخ نشر الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في الطره خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمـــي .

حســين الحباشنـــــه
متصرف لـــــواء الرمـــثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقـــرى في لـــواء الرمثـــــا

اعلانـــات

صادرة عن متصرف اواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكورة السيد عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيـــم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنة المحلية رقـــــم ١٤ــ٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد المتضمن:

تعديل مسار الشارع ١٢م ليصبح مساره على الشارع الافرازي المحاذي له ١٢م والواقع في حوض ٦ المغاره الجنوبي والمؤدي الى الاحوال المدنية حسب الشارع المفرز من القطـــع المجاوره لـــــــــــه .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهـــر اعتبـــارا من تاريـــخ نشـــره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين . يجـــوز لـــذوي العـــلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلديـــة ديـــر ابـــي سعيد خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكون مدعومة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيـــم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنة المحلية رقـــــم ٤٧ــ١ لعام ١٩٨٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن:

الغاء جزء من الشارع التنظيمي ١٠م والمار بالقطعة رقم ١٤ حوض ١٧ حي ٣ المنصوره من اراضي دير ابـــي سعيد الغربي وذلـــك لصعوبـــة تنفيـــذ الشـــارع المذكـــور لشدة انحـــداره .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهـــر اعتبـــارا من تاريـــخ نشـــره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين . يجـــوز لـــذوي العـــلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلديـــة ديـــر ابـــي سعيد خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكون مدعومة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيـــم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنة المحليه رقـــــم ١٥ــ٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمـــن :

تخفيض سعة طريق تنظيمي من ٦م الى ٤م والمـــار بالقطع ١٣٩٠١٤٠ حوض ١٧ حي ٢ البساتيـــن من اراضي دير ابي سعيد الغربي وذلك لرفع الضرر عـــن القطعـــــة رقـــم ١٣٩ .

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهـــر اعتبـــارا من تاريـــخ نشـــره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين . يجـــوز لـــذوي العـــلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلديـــه ديـــر ابـــي سعيد خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكون مدعومة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيـــم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قـــرار اللجنة المحلية رقـــــم ١/١٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمـــن تنظيم دخله بعرض ٦ متـــر من شارع ١٢ مـــــر تجـــاري وتنتهـــــي بشـــــارع سعة ١٢م والواقعة في حوض١٧ من اراضي دير ابي سعيد

قـــررت اللجنـــة الموافقـــة علـــى المشار اليـــه اعـــلاه واعـــلان ذلـــك للاعتراض لـــدة شهـــر اعتبـــارا من تاريـــخ نشـــره في الجريـــدة الرسميـــة وجريدتـــين محليتـــــين . يجـــوز لـــذوي العـــلاقة تقديـــم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلديـــة ديـــر ابـــي سعيد خـــلال المـــدة القانونيـــة علـــى ان تكون مدعومة بالمخططـــات التوضيحيـــة .

اعـــــــــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانـــة على قرارها السابق رقم ٢٢ ــ سحم لعام ١٩٩٠ والمتعلق بقرار اللجنة المحلية في بلدة سحم رقم ٦٢ لعام ١٩٩٠ والمتضمن احداث طريق عرض ٤م ماره بالقطع ذوات الارقام ٧٩٠٩٠،٣٢٦٩٣٦٩٢ وبعد نشر اعلان ذلـــك للاعتراض في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٩٠ تاريـــخ ٢٤ــ٤ــ١٩٩٠ وجريدة الدستور رقم ٨٠٩٩ تاريـــخ ٦ــ٣ــ١٩٩٠ وجريدة الشعب رقم ٢٥١٢ تاريـــخ ٦ــ٣ــ١٩٩٠ ولم يتقدم احد باعتراض .

قررت اللجنة الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشـــر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

عبد اللطيـــف الطراونه
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائيـــة

اعـــــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في لواء القصر قد اجتمعت واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدتي المغير واريحا وابوترابه وعلـــى قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي طلال رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٠ .

واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة الموافقة على تخفيض الشـــارع المار بالقطع ارقام ٣٤٢ حوض٤ ام قليب من ١٤م الى ١٢م على ان يكون التعديـــــل لصالح القطعة رقم ٣ وحسب المخطط المعـــد لذلـــك وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين ويحق لمن لهم المصلحه فـــي الاعتـــراض الاطلاع على ذلـــــك فـــــي مكتـــب رئيس بلديـــــــــة طلال وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائـــــــــط التوضيحيـــــة .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لـــواء القصـــــر
متصـــرف لـــواء القصـــر
خالـــد صايل الخريشـــــا

هكذا من الأصل

تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذه في جلستها رقم ١٥٢—٩٠ بتاريـخ ٢—١٠—١٩٩٠ الواردة بكتاب معالي وزير الصناعـة والتجارة رقم ٦٢٠—٣١—٢—١٦٣٢٤ تاريخ ١٨—١١—١٩٩٠ وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريـخ ٢٠—١١—١٩٩٠ ما يلـي : —

ا — الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصادية مصدقة ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المادتين ١٦،١٤ من قانون تشجيع الاستثمار رقم ١١ لسنـة ١٩٨٧ وتعديلاته لسنة ١٩٨٨ على ان لا تتجاوز مدة تنفيذها ثلاث سنوات من تاريـخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـة : —

١ — مشروع الشركة الوطنية للري بالتنقيـط ذات المسؤولية المحدودة لانتاج انابيب الري بالتنقيط والمنقطات

٢— مشروع مؤسسة نسري قاسم ابو ليل للادويـة والمستلزمات الطبية لانتاج المضادات الحيوية والمسكنات وبعض انواع الادوية لامراض القلب والضغط والعقـم والجهـاز الهضمـي .

٣ — مشروع شركة محمد رفيق البرغلي واحمد محمدفواز لانتاج الحبيبات البلاستيكية والبودرة من البي في سي

٤ — مشروع مؤسسة هانج ان باك لانتاج حديـد الحدادين بكافـة انواعـه .

٥ — مشروع شركة باتل برافول وشركاه لانـتاج الملابس الجاهزة — القمصـان — .

ب — الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريـع اقتصادية ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المادة ١٠ من قانون تشجيع الاستثمار المذكـور .

١ — مشروع الشركة الاردنية لصناعة اشرطة الفيديو لانتاج اشرطـة الفيديـو .

٢ — مشروع اجنحة الغد للاعمال الثقافية والفنيـة لانشاء مركز تقني تتوفر فيه الاجهزة الالكترونيـة والتسجيلية والحاسوبية الدقيقة والكاملة لانتاج المواد المرئية والصوتيه وانشاء ستوديوهات الصوت، الدوبلاج والتلفزيون ومستلزمات التصوير لغايات الانتـاج والتدريـب .

٣ — مشروع شركة الشرق الادنى للانتاج الفنـي الصناعية لانتاج الافلام الكرتونية والرسوم المتحركة والعمل في مجال الدبلجه للافلام والبرامج الوثائقيـة والتلفزيونيـة .

جـ — الموافقة على طلبات المشاريع القائمة التاليـة:

١ — شركة انسوسترونج لصناعة المواد العازلة — الطلب المقدم بتاريخ ٢١—٧—١٩٩٠ لاعفاء خزان بخار

٢ — شركة فنادق ميرامار — الطلب المقدم بتاريخ ١٠—٧—١٩٩٠ لاعفاء معدات ولوازم لمشروع توسيـع الفنـدق .

٢ — شركة ميشيل الصايغ وشركاه — المصنع الوطني للراتنجات — الطلب المقدم بتاريـخ ٢٣—٨—١٩٩٠ لتعديل كمية انابيب ووصلات معفـاه .

٤ — شركة دار الدواء للتنمية والاستثمار — الطلب المقدم بتاريخ ٢٦—٩—١٩٩٠ لتعديل كميات الات مـع بقاء القيمـة ثابتـه .

المواصفات القياسيه

١ — قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصـفات القياسيـة الاردنية المعدلة التاليـة : —

ا — بطاقة البيان للمنتجات الصناعية   رقم ١١٩ لعـام ١٩٩٠

— لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٧٩ —

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعـة والتجـارة .

٢ — قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصـفات القياسيـة التـاليـة :

١ — فحص الشـد للمواد المعدنيـة .   رقم ٦٩٨ لعام ١٩٩٠

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هـذه المواصفـات من مديرية المواصفـات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

---

٣ — قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصـفات القياسيـة التـاليـة :

١ — الملاط الاسفلتـي للاسطـح   رقـم ٧٣٠ لعـام ١٩٩٠

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هـذه المواصفـات من مديرية المواصفـات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

---

٤ — قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصـفات القياسيـة التـاليـة :

١ — المنظفات السائلـة لغسيل المنسوجـات.   رقـم ٧٣١ لعـام ١٩٩٠

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هـذه المواصفـات من مديرية المواصفـات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

قرار رقم (٣) لسنة ١٩٩٠

عملا بالصلاحيه المخوله اليّ من قبل مجلس الوزراء لغايات تطبيق احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ ، وتنفيذا لاحكام مبادئ المقاطعه المقرره ، أقــــرر ما يلي :ـ

اولا : ادراج اسم الباخره البانامبه HERON على القائمه السوداء علما بأن اســمها سابقا هو ZEM NEW ORLEANS وكانت تحمل الجنسية الاسرائيليه

ثانيا : رفع اسم الباخره اليونانيه NEMEA من القائمه السوداء ٠

ثالثا : ادراج اسم الباخره الباهاميه CENTAUR سابقا MAJESTIC PRIDE ٠ على القائمه السوداء ٠

رابعا : ادراج اسم الباخره الليبيريه STENA TRANSFER على القائمه السوداء علما بان اسمها سابقا LOTUS وكانت تحمل الجنسية الاسرائيليه ٠

خامسا : رفع اسم الباخره الباهاميه JAY GANESH من القائمه السوداء

سادسا : رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة البلجيكيه :
UNION CAMP EUROPE..... وهي احدى الشركات الفرعيه للشـــــركة الاميركيه المرفوع الحظر عنها UNION CAMP CORP.............

سابعا : ١ـ رفع اسم الباخره المصريه " عزالدين رفعت " سابقا FLENSAU وكانت تحمل الجنسيه الالمانيه من القائمه السوداء ٠
٢ـ رفع اسم الباخره المصريه " ابن سينا " سابقا KRUSAU وكانت تحمل الجنسيه الالمانيه من القائمه السوداء ٠

ثامنا : رفع اسم الباخره الدانمركيه KAREN WINTHER من القائمه الســوداء ٠

تاسعا : ادراج اسم الباخره الليبيريه MEO_ TRADER علي القائمه السوداء

عاشرا : رفع الحظر الجزئي المفروض على الشركة اليونانيه HELLAFARM S.A. والذى كان له علاقه مع الشركة الاميركيه المرفوع الحظر عنها " MONSANTO "

احد عشر : رفع اسم الباخره التركيه DILER من القائمه السوداء ٠

اثنا عشر : ادراج اسم الباخره الهندوراسيه KENITRA سابقا UNZHA على القائمه الســوداء ٠

ثلاثة عشر : ادراج اسم الباخره النرويجيه JARAMA على القائمه السوداء ٠

اربعة عشر : رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة التركيه :ـ
B.M.C. SANAYI VE TICARET A.S.

خمسة عشر : ١ـ اعتماد اسم (PHIBRO _ SALOMON INC ....) كاسم جديد للشركة الاميركيه المحظور التعامل معها باسم :ـ
ENGELHARD MINERALS & CHEMICAL CORP..........
مع الاشارة بان اسمها السابق هو PHIBRO CORP ....

٢ـ سريان الحظر المفروض على الشركة الاميركيه PHIBRO _ SALOMON INC..... على شركتها الفرعيه الاميركيه : SALOMON BROTHERS ..
وعلى شركاتها الفرعيه الاربعة التاليه :ـ
اميركيه 1- SALOMON BROTHERS HOLDING CO.INC ...
اميركيه 2- SALOMON BROTHERS INTERNATIONAL INC..
بريطانيه 3- SALOMON BROTHERS INTERNATIONAL
هونغ كونغيه 4- SALOMON BROTHERS ASIA LTD ...

٣ـ حظر التعامل مع الشركة الاميركيه ENGELHARD باعتبارها منبثقه عن نفس الشركة الاميركيه المحظور التعامل معها باسم :ـ
ENGELHARD MINERALS & CHEMICALS CORP....

ستة عشر : استمرار ادارج اسم الباخره اليونانيه ALPHA SEA باسمها الجديــد ORTIGIA وجنسيتها الجديده المالطيه في القائمه السوداء ٠

سبعة عشر : ادراج اسم الباخره الباهاميه PARNASSOS سابقا DUMONT D'URVILLE . على القائمه السوداء ٠

ثمانية عشر : ادراج اسم الباخره التي تحمل علم جمهورية فان واتو IBERIAN EXPRESS . على القائمه السوداء ٠

تسعة عشر : حظر استيراد الحرير الصناعي والازياء الجاهزه من الشركة اليونانيه :ـ
MEDITERRANEAN TRADING وهي المواد التي ثبت انهــــا تستوردها من اسرائيل ، على أن يشمل الحظر أية سلعة اخرى يثبت انها تستوردهــا من اسرائيل مع مراعاة ما يلي :ـ
أ ـ يرجى من السلطات المختصه انه في حال استيراد ابة سلعة من الشركة المشــار اليها غير تلك المنوه بها اعلاه فانه ينبغي ان يرفق بالبضاعه شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدره يحدد فيها بان السلعه من منشأ نفس البلد على ان تكــون هذه الشهاده معتمده من سفارة او قنصليه عربيه ٠
ب ـ على المراكز الجمركيه ضرورة التدقيق في البضائع المستورده من الشركة المذكـــوره للحيلوله دون تسرب اية منتجات او مواد اسرائيليه عن طريقها الى البلاد العربيـــه سواء تلك التي منعت او غيرها من السلع الاسرائيليه ٠

عشرون   حظر استيراد ماكينات صناعة الغزل وخيوط الغزل (قطن وصوف والقطن المعقم مـن

الشركة اليونانيه :ـ   RENE ABRAVANEL & CO LTD

وهي السلع التي ثبت انها تستوردها من اسرائيل ويشمل الحظر كل سلعه اخـــرى

يثبت انها تستوردها من اسرائيل مع مراعاة ما ورد بالفقره أ ، ب من البند تسعة عشر.

احدى وعشرون :ـ ١ـ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الامريكيه   THE HERTZ CORP ..

وشركتها الام الامريكيه   U.A.L. INC ......

وفروع هذه الاخيره الشركات الامريكيه

- UNITED AIRLINES INC ....
- WESTIN HOTELS CO ....
- MANUA KEA PROPERTIES .IN.

٢ـ رفع الحظر المفروض على الشركات الفرعيه للشركة الامريكيه   THE HERTZ CORP

المبينه اسماؤها وجنسياتها تاليا :

1- HERTZ SUSTEM , INC (BETWARE)
2- MOTORWAYS , INC . (N.Y)
3- CHICAGO TRANSPORT SERVICE, INC.(ILLINOIS)
4- CAREY CADILLAC RENTING CO. OF CALIFORNIA , IN LOS ANGELES , CALIFORNIA
5- HERTZ COMMERCIAL LEASTING CORP . (DELAWARE)
6- HERTZ EQUIPMENT RENTAL CORP .
7- HERTZ REALTY CORP
8- HERTZ LEASE PLAN, INC.
9- HERTZ VEHICLE MANAGEMENT CORP .
10- HERTZ VEHICLE MANAGEMENT CALIFORNIA , CORP .
11- HERTZ VEHICLE MANAGEMENT NEW YORK CORP .
12- MEYER BROTHERS PARKING SYSTEMS , INC.
13- VALCAR RENTALS CORP .& SUBSIDIARIES
14- DAIMLER HIRES , LTD (ENGLAND)
15- CANAMERICAN AUTO LEASE & RENTAL, LTD.
16- HERTZ _ FRANCE S.A.
17- PUERTO RICANCARS , INC .
18- ANDREWS (SHIPSIDE SERVICE) LTD . (ENGLAND)
19- ANDREWS SOUTHERN TRANSPORT LTD, (ENGLAND)
20- Y.K.P (HOLDINGS) LTD . (ENGLAND)
21- TILLIEAUTO S.A. (DENMARK)
22- HERTZ ITALIANA S.P.A. (ITALY)
23- HERTZ AUTHOVERMIETUNG GMBH (GERMANY)
24- NASH U _ DRIVE,LTD.(CANADA)
25- CARIBBEAN MOTOR HOLDING CO.(BAHAMAS)LTD.
26- HERTZ OF JAMAICA LTD .
27- HERTZ DE MEXICO S.A. DE C.V.
28- HERTZ A.G. (SWITZERLAND)
29- HERTZ OF AUSTRALIA PTY . LTD .

30- HERTZ DE COLOMBIA S.A.
31- HERTZ RENT_A_ CAR(PRIVATE) LTD (SOUTH RODESIA)
32- HERTZ (UNITED KINGDOM) LTD(ENGLAND)
33- CARBU , GMBH (SWITZERLAND)
34- HERTZ - HELLAS TOURIST CORP A.E.(GREECE)
35- HERTZ AUTHOVERMIETUNG GMBH (SUSTRIA)
36- HERTZ RENT) -A- CAR SWEDEN A.B.
37- HERTZ _ MONACO. S.A.
38- HERTZ RENT-A- CAR LIMITED(NEW ZEALAND)
39- HERTZ DE ESPANA, S.A. (SPAIN)
40- HERTZ BELGIUM S.A. (BELGIUM)
41- HERTZ PENT _A- CAR LTD . (IRELAND)
42- HERTZ PANAMA , S.A.
43- PARKING ST.FERDINAND S.A. (FRANCE)
44- HERTZ RENT_A- CAR(S.A)(PTY) LTD.(SOUTH AFRICA)
45- HERTZ AUTHOMOBIELEN NEDERLAND N.V.
46- LOKARBRAS _ LOCACAO DE VELCUIOS LTDA . (BRASIL)
47- HERTZ DE VENEZUELA,C.A.(VENEZUELA)
48- HERTZ _ RENT_A_ CAR WELLINGTON LTD .(NEW ZEALAND).
49- HERTZ INTERNATIONAL LTD . الشركة الامريكيـــــه
50- HERTZ INTERNATIONAL LTD الشركة الهونج كونجيـــه
51- HERTZ EUROPE LTD. الشركة البريطانيـــه
52- AMERCAR الشركة المصريـــه
53- HICHLY EFFICIENT RESPOSIBLE TIMELY الشركة اليونانيـــه
AND FROM A- ZED TOURIZM SERVICE LTD
HERTZ واسمها المختصـــر

اثنان وعشرون : رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الامريكيه :

- MARION LABORATORIES INC .
- MARION SCIENTIFIC CORP .. والشركة الامريكيه :
- MARION LABORATORIES INTERNATIONAL . والقسم الدولي :ـ

ثلاثة وعشرون : سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركتين الهنديتين :ـ

- SHREE RAJENDA TEXTILES ..
- SHREE CHANDAN TEXTILES ..

على شركاتها الهنديه الشقيقه التاليه :ـ

1- SHREE BHAGWAN TEXTILES.
2- SHREE RAJ FABRICS .
3- SHREE RAM TEXTILES .
4- SHREE RAM KRUPA RAYONS .

اربعه وعشرون : ــ حظر استيراد اجهزة التكييف من الشركة اليونانيه :

(MEDAIR S.A) على ان يشمل الحظر شركتها الام اليونانيه

MEDON S.A)وشركاتها الفرعيه التاليه :ــ

1- CRETA TOURISTS INVESTMENT S.A
2- CRETA TOURISTS ENTERPRISES S.A
3- ALPHA S.A.

وهي السلعه التي ثبت انها تستوردها من اسرائيل ويشمل الحظر كل سلعـــة اخرى يثبت انها تستوردها من اسرائيل او احد فروعها . مع مراعاة ما ورد بالفقرة أ ، ب من البند التاسع عشر .

خمسه وعشرون : حظر التعامل مع الشركة البريطانيه BELL SYSTEM (TELEPHONES)LTD

سته وعشرون : حظر التعامل مع الشركة الهولنديه AAKO HOLDING B.V

وفروعها :ــ

1- AAKO CHEMICALS B.V.
2- AAKO AGRICULTURAL CHEMICALS B.V
3- AAKO FOOD ADDITIVE S.B.A.

سبعه وعشرون منع دخول المطرب الفرنسي التونسي الاصل (RAOUL JOURNO) الى البلاد ، وحظر ادخال او تداول كافة انتاجه الفني على اختلاف انواعه بما فـي ذلك اسطواناته وتسجيلاته الى وفي البلاد .

ثمانيه وعشرون : حظر التعامل مع الشركة الامريكيه : .... GERBER PRODUCTS CO

تسعه وعشرون : سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة القبرصيه :ــ

(LANITIS BROS LTD .

على علامتها التجاريه (LANITIS) لعصير الفواكه .

ثلاثون ١ــ حظر التعامل مع الشركة البريطانيه : - H&M RAYNE LTD

وشركتها الام البريطانيه : - RAYNE HOLDINGS LTD

والتي كانت تدعى سابقا : - PRECIS (605) LTD

وشركتيهما الفرعيتين البريطانيتين : ــ

- H & M RAYNE SALES LTD
- DELMAN LTD.

٢ــ سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة البريطانيه DEBENHAMS P.L.C

على فرعها الشركة الفرنسيه - H & M RAYNE S.A

احدى وثلاثون : سريان احكام الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الامريكيه TIMKEN CO

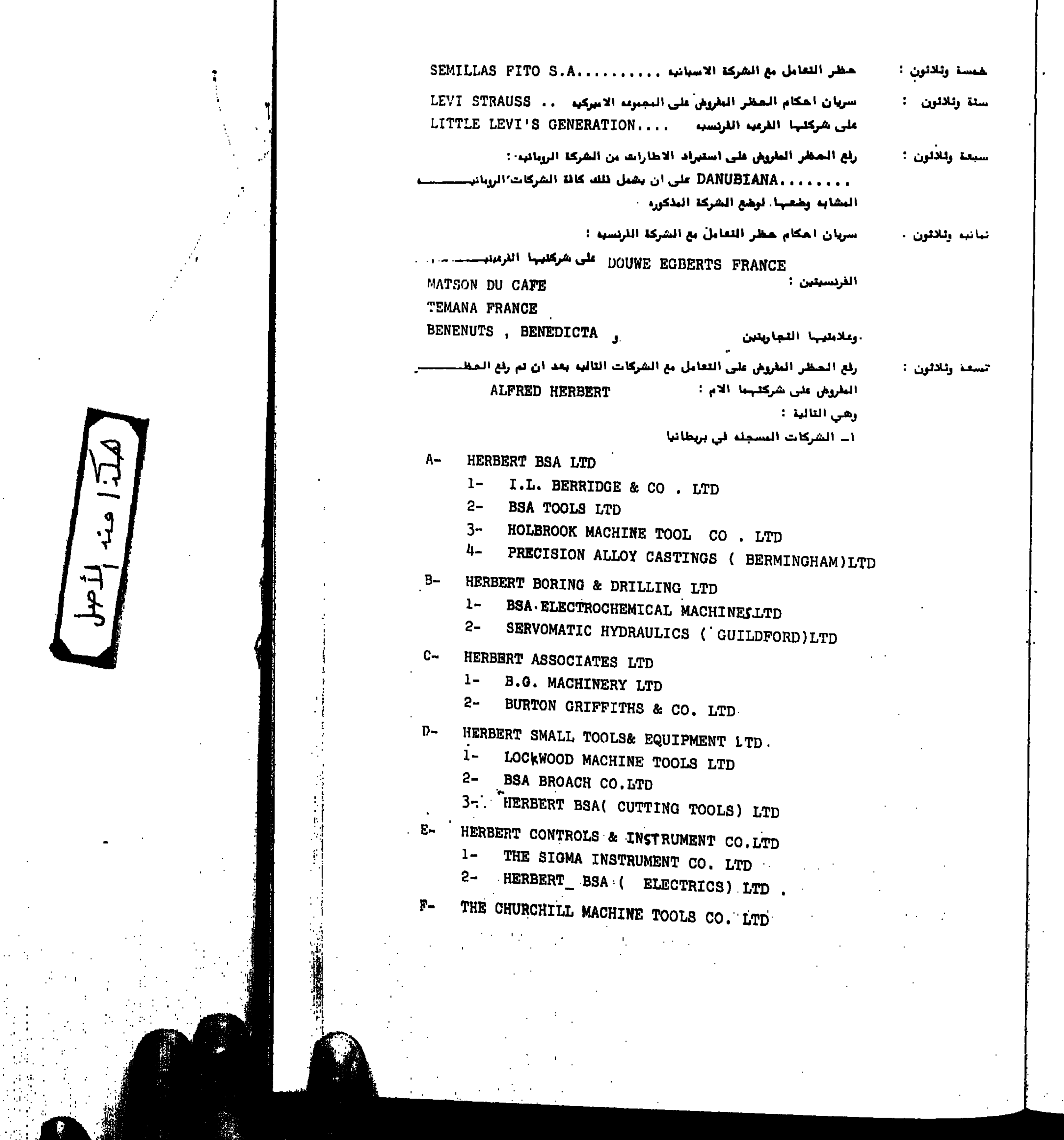
على شركتها الشقيقه الالمانيه : ....TIMKEN EUROPA GMBH

اثنان وثلاثون : حظر التعامل مع الشركة اليونانيه : DELTA TECHNIKI LTD

وشركتها الفرعيه اليونانيه : A- DELIGIORGIS AND CO

ثلاثة وثلاثون : حظر التعامل مع الشركة السويسريه TOP TOURS ..

اربعة وثلاثون : حظر التعامل مع الشركة اليونانيه AIRLEX HELLAS.



خمسة وثلاثون : حظر التعامل مع الشركة الاسبانيه ....SEMILLAS FITO S.A

ستة وثلاثون : سريان احكام الحظر المفروض على المجموعه الامريكيه .. LEVI STRAUSS
على شركتها الفرعيه الفرنسيه ....LITTLE LEVI'S GENERATION

سبعة وثلاثون : رفع الحظر المفروض على استيراد الاطارات من الشركة الرومانيه : ....DANUBIANA على ان يشمل ذلك كافة الشركات الرومانيـــة المشابه وضعها لوضع الشركة المذكوره .

ثمانيه وثلاثون . سريان احكام حظر التعامل مع الشركة الفرنسيه :

DOUWE EGBERTS FRANCE على شركتيها الفرعيتـــين الفرنسيتين :
MATSON DU CAFE
TEMANA FRANCE
وعلامتيها التجاريتين BENENUTS , BENEDICTA و.

تسعة وثلاثون : رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركات التاليه بعد ان تم رفع الحظـــر المفروض على شركتهما الام : ALFRED HERBERT

وهي التالية :

١ــ الشركات المسجله في بريطانيا

A- HERBERT BSA LTD
   1- I.L. BERRIDGE & CO . LTD
   2- BSA TOOLS LTD
   3- HOLBROOK MACHINE TOOL CO . LTD
   4- PRECISION ALLOY CASTINGS (BERMINGHAM)LTD
B- HERBERT BORING & DRILLING LTD
   1- BSA.ELECTROCHEMICAL MACHINES.LTD
   2- SERVOMATIC HYDRAULICS (GUILDFORD)LTD
C- HERBERT ASSOCIATES LTD
   1- B.G. MACHINERY LTD
   2- BURTON GRIFFITHS & CO. LTD
D- HERBERT SMALL TOOLS& EQUIPMENT LTD.
   1- LOCKWOOD MACHINE TOOLS LTD
   2- BSA BROACH CO.LTD
   3- HERBERT BSA(CUTTING TOOLS) LTD
E- HERBERT CONTROLS & INSTRUMENT CO.LTD
   1- THE SIGMA INSTRUMENT CO. LTD
   2- HERBERT_ BSA (ELECTRICS) LTD .
F- THE CHURCHILL MACHINE TOOLS CO. LTD

هكذا في الأصل

٢ـ الشركات المسجله خارج بريطانيا :ـ

1- ALFRED HERBERT (AUSTRALIA) PTY LTD : استراليا
2- HERBERT) BSA(CANADA) LTD : كندا
3- SOCIETE ANONYME ALFRED HERBERT : فرنسا
4- ALFRED HERBERT(INDIA) PVT LTD : الهند
5- SOCIATA ITALIANA ALFRED HERBERTS.P.A : ايطاليا
6- HERBERT MACHINE TOOLS(PTY)LTD جنوب افريقيا
7- HERBERT INC الشركة الاميركيه
9- HERBERT MACHINE TOOLS LTD الشركة البريطانيه
9- ALFRED HERBERT DEUTSCHLAND GMBH الشركة الالمانيه
10- HERBERT JAUD KNABENKLEIDERQERKE وشركتها الفرعيه الالمانيه

أربعـــون حظر التعامل مع الشركة الاسبانيه TRANS AFRICA S.A وشركاتها الفرعيه التاليه : ـ

١ـ الشركة الاسبانيه : PESCAFIN S.A
٢ـ الشركة الاسبانيه : ESTODIO INTERNATIONAL S.A.
٣ـ الشركة الاسبانيه : COMERCIAL K.F.S.A.
٤ـ الشركة الاسبانيه : EXPLOTACION EL ALAMILLO S.A.
٥ـ الشركة الاسبانيه : SALCOMEX S.A.
٦ـ الشركة الاسبانيه : ALMANCA S.A.
٧ـ الشركة الاسبانيه : IMEX PIEL
٨ـ الشركة الاسبانيه : EMPRESA MERCANTILL EXPORTADORA S.A.
٩ـ الشركة الاسبانيه : SOVIEMEX S.A.
١٠ـ الشركة الاسبانيه : SOCIEDAD GENERAL DE CARNES S.A.
١١ـ الشركة الفرنسيه : SEGERIANES S.A.
١٢ـ الشركة الاسبانيه : TRANSNORTE S.A.
١٣ـ الشركة الاسبانيه : TRANSCATALANA DE COMERCIO S.A.

احدى واربعون : حظر التعامل مع الشركة البريطانيه :
VISHAY RISITOR PRODUCTS (U.K)
وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها ، ومن بينها شركتها الام الاميركيه :ـ VISHAY INTERNATIONAL INC ....
وكافة فروعها ومن بينها الفروع التاليه :

١ـ الشركة الالمانيه - VISHAY RISITOR PRODUCTS GMBH
٢ـ الشركة الالمانيه : - VISHAY MICROMEASURMENTS MESSTECHNIKE GMBH
٣ـ الشركة الفرنسيه : - VISHAY MICROMESURIS
٤ـ الشركة الاميركيه : - VICHAY RESISTIVE SYSTEMS GROUP
٥ـ الشركة الاميركيه : - VISHAY INSTRUMENTS INC
وحلت محلها الشركة الاميركيه - MEASURMENTS GROUP INC

٦ـ الشركة الاميركيه - VISHAY INTERTECHNOLOGY INC
وفرعها : - VISHAY ANGSTROHM DIV. CUPEPRINO CAV
حلت محلها شركة : - VISHAY INTERTECHNOLOGY INC
وفرعها - VISHAY RESITOR PRODUCTS GROUP
وهذه كانت سابقا : - VISHAY RESISTOR PRODUCTS DIV
وفرعها - VISHAY INTERTECHNOLOGY INC
٧ـ الشركة الاميركيه : - VISHAY INTERTECHNOLOGY INC
وفرعها - VISHAY RESISTIVE SYSTEMS GROUP
وكانت سابقا - VISHAY INTERTECHNOLOGY INC
وفرعها - VISHAY RESISTORS SYSTEMS GROUP
٨ـ الشركة الاميركيه : - VISHAY INTERTCHNOLOGY INC
وفرعها - MEASUREMENTS GROUP MICRO _ MEASUREMENTS DIV
٩ـ الشركة الاميركيه - VISHAY THIN FILM PRODUCTS GROUP
١٠ـ الشركة الاميركيه - VISHAY WEST DIV OF VISHAY RESISTIVE GROUP ....

اثنان واربعون : يسري الحظر المفروض بموجب هذا القرار على جميع الشركات والمؤسسات والبواخر الوارد ذكرها فيه اعتبارا من التاريخ المحدد له ان وجد والا فيعتبر الحظر ساري من تاريخ نشر القرار في الجريده الرسميه على أن لا ينطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثلاثة واربعون : الاعتمادات البنكيه المفتوحه لاستيراد ابة بضاعة من منتجات الشركات المشموله بالحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن على انه لا يجوز تجديد تلك الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأى من الاحوال .

وزير المالية ـ الجمـــارك
(توقيع)
باسل جردانه

نسخة : لدولة رئيس الوزراء الافخم
نسخة : لدولة وزير الدفاع
نسخة : لمعالي وزير الماليه

قراران صادران عن وزير التموين

قرار رقم ٤٦ لسنة ١٩٩٠

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته ، ولاحقا للقرار رقم ٤١ لسنة ١٩٩٠ اقرر ما يلي : —

١ — تحدد اسعار بيع الذرة الرفيعة — السورجوم — النقي غير المخلوط من صوامع العقبة الى مربي الدواجن والابقار على النحو التالي : —

المادة	السعر للطن تسليم ظهر السيارة فلس دينار
سورجوم نقي سائب	٥٦ . ٠٠٠
سورجوم نقي مشول	٦٠ . ٠٠٠

٢ — تبقى اسعار بيع السورجوم — الذرة الرفيعة — من صوامع الجويدة واربد كما وردت في الفقرة — أ — من المادة الاولى من القرار ٤١ لسنة ١٩٩٠ الصادر عني الساري المفعول اعتبارا من ٢٣—١٠—١٩٩٠ .

٣ — يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٣—١١—١٩٩٠ .

٤ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه .

وزير التموين
ابراهيم ايوب

قرار رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٠

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة ب من المادة الرابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته اقرر ما يلي —

١ — يحظر على اصحاب المخابز ومحلات بيع الحلويات واي مصانع غذائية اخرى تتعامل بمادة الطحين بيع او تهريب او المتاجرة بمادة الطحين المخصصة لها لاغراض انتاج الخبز او الحلويات او الصناعات الغذائية من قبل الوزارة وسيتم مصادرة الكميات التي تضبط لحين صدور قرار من المحكمة بشانها .

٢ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه .

٣ — يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩—١١—١٩٩٠ .

وزير التموين
ابراهيم ايوب

المحامون الشرعيون

دفع المحامون الشرعيون المدرجة اسماؤهم أدناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٩٠ م .

قاضي القضاة
محمد محيلان

اسم المحامي
محمد بدر سعد بطاينه
محمد رياض شايش السعد
محمد نصر محمود ابو صيني
عبدالغني محمد اسماعيل حمدان
عصام عبدالمجيد ابراهيم ياسين
عدنان علي احمد
امين علي موسى يوسف
ربحي جبريل عبدالرحيم زرقو جابر
صدقي احمد صالح حسن
محمد احمد عواد القضاة
محمد رزق سلمان علي
مجد ممدوح — محمد جلال — القطب
تيسير توفيق الحاج يوسف
محمد علي محمد شحادة رومي
طلال محمد المبيضين
محمد يوسف طه ابو شربي

المطالبات

اعلان

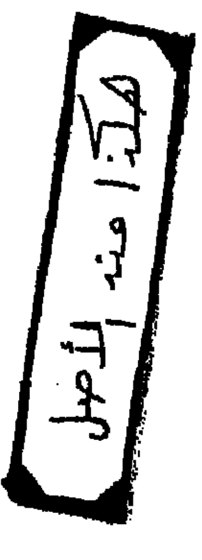
عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من شركة المشرق للصرافة دفع مبلغ ٣١١٢ دينارا و٤٥٣ فلسا لحساب امانات الضمان الاجتماعي — رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وبخلاف ذلك ستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من كل من السيدين محمود مفلح حسن عبدالوالي ويوسف عليان عطيه القرعان دفع مبلغ ٦٨٠ دينارا بالنسبة للاول و ١٠٢٠ دينارا بالنسبة للثاني الى وزارة المالية — قسم الاموال الاميرية — فروق رسوم تسجيل اراضي خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف منهما عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية



اعـــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة ادناه دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي ـ رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وبخلاف ذلك ستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

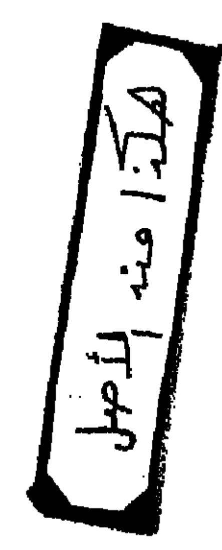
اسم الشركة	المبلغ المطلوب فلس	دينار
مستودع ادوية النصر	٤٦٠	١٦٧٦
شركة الاتحاد للخضار والفواكه	٦٤٠	١٤٦٠
مصنع محسن للالبسه	٢٠٠	٤٧٥١
مؤسسة فحماوي لتجارة مواد التغليف	٧٢٠	٢٩٠١
مؤسسة الرضا للتعهدات العامة	٥٢٨	٢٥٥
مكتب المهندس امين محمد السعدي للمقاولات	٦٠٠	٤٤١٥
الشركة الحديثة للمنظفات الكيماوية	٦١٤	٨٧٠٦
مؤسسة سنابل للتجارة والمقاولات	٣٩٠	١٢٧١٧
مشغل روان للخياطة	٨٠٠	١٢٦٦
مطعم استراحة المواطنين	٥٥٥	٨٦٧
مشغل الاخوه	٧٩٥	١١٥٨
مصنع منصور للالبسه	٦٠٠	٢٤١٥
شركة طراونه اخوان	٧٣٢	١١٠٨١
شركة هاكوز ورفاعي التجارية	٤٢٠	١٠٧١
حلويات ومرطبات الشرق	٧٧٩	٤٥٧٦
مشغل عين كارم للالبسه الجاهزة	٩١٠	١٩٠١
حلويات ومرطبات دار الخيام	١٤٥	٥١٢
شركة معدات العالم العربي	٣٦٠	١٦٧٠
شركة المواصلات الاردنية	٣٧٠	٤٦٢٣
شركة حربي وضرار ديريه	٤٧٥	٣٢٤٧
شركة الهلال للمقاولات	٢٤٥	١٤٥٦
شركة بترا مهندسون مستشارون	١٨٣	١٠٣٤٣
مفروشات حنين	٥٠٠	٨٦٨٦

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة ادناه دفع المبلغ المبينة ازاء كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي ـ رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

باسل جردانه
وزير المالية

اسم المنشاة	المبلغ المطلوب فلس	دينار
مخابز الرشيد الاوتوماتيكية	٦١٠	٢٦٠٧
شركة ميدكو تنظيفكو	٨٩٥	٥٩٨١
شركة حامد جبر ومشاركوه ـ كونكورد	٩٨٢	٤٤٨٧٨
مشغل عين كارم للالبسة	٩١٠	١٩٠١
شركة عزمي صبري وشركاه	٥٧١	١٦٥٦٠٤
مشغل سليمان مناصره ـ الاخوه	٢٠٠	١١٧٧
مصنع محسن للالبسه	١٠٠	٥٢٤٩
شركة ازياء المحتسب	٠٠٠	٣٠١٧
كراج الخيام	٠٠٠	٥٥٩٦
الشركة العالمية لانتاج افران الغاز والغسالات	٠٩٦	١٥١٦٩
شركة بارتزانسكي بوت اليوغسلافية	٢٩٢	٤٥٥٨٠
مؤسسة ملو العين للالمنيوم	٠٠٠	١٠٢٥
الشركة الناصرية للمشاريع الهندسية	٠٠٠	٣١٠١٥
شركة هانس كريستيان ماتفيلدا الاردنية الالمانية	٢٠٠	٤٣٩٥
شركة الشمس لصناعة الاحذية البلاستيكية	٢٩٤	٦١٥٣
معمل عطا محمد ظاهر	٦٧٤	٢٩٩
مكتب الفاروقي للاعمال الهندسية	٨٥٣	٦٣٨٣٦
شركة الشمس الاردنية	٢٠٥	١٠١٥
مؤسسة فحماوي لتجارة مواد التغليف	٧٢٠	٢٩٠١
الشركة العربية لصناعة الاباجورات	٨٥٠	١٩٣٧
شركة الرشيد لاستخراج الزيت والصابون	٦٠٠	٢٦٧٣
مخبز اربد الفني	٦٨٩	٧٤٥٦



اعــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مــن القانون المعدل لقانــون تحصيل الاموال الاميريــــــة رقـــم ١١ لسنــــــة ١٩٧٣ يرجـــى مـــن الاشخاص المبينة اسماؤهم ادناه دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب امانات المؤسسات والدوائـــــــر – مؤسســــة الاسكــــــــــان – ، خــلال ٦٠ يوما من تاريخ نشـــــر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفــــــــع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونيـــــــة .

باســل جردانــه
وزيــر الماليــة

الاســم	المبلغ المطلوب فلس	دينار
عصام عبدالرزاق الشربجـــي	...	٩٦٥
نعيم نوفان مليـــح العســاف	٠٠٠	١٢٦٠
محمد نجيـب عبدالله فرج العقايله	٠٠٠	٩٩٠
رشدي سالم عباس المجلـــه	٤٠٦	٣٧٤
فاطمه كامل محمود المغربـــي	٠٠٠	٦٥٠
عطيه نمر خليـل العتاملـــه	٠٠٠	١٣٦٠
زهير علي محي الدين اللحـــام	٠٥٠	٨٧٨
محمد سعيد احمد مسلم حافـــظ	٠٠٠	٦٦٠
محمد عدنان تيســير السعــودي	٠٠٠	٧٧٤
فتحيـه عمــر كمبـــاي	٠٠٠	١٠٨٦
احمد حسين الدسوقـــي	٠٠٠	١٠١٤
هشام سعد الدين الدبالـــة	٠٠٠	١٧٠٠
موسى محمد عثمان بكـــر	٠٠٠	١١٥٢
حسين سيف الدين مراد سجاجـــه	٣٣٥	١٧٥٥
عبدالله موده حماد الشمايلـــه	٠٠٠	١٩٥٥
محمد حافــظ عبدالحميـــد محمـد	٠٠٠	٧٦٠
فيصل مفلح ابراهيـــم عريجـــان	١٢٠	١٢٧٦
اعتدال كايد العواملـــه	٥٩٠	٧٩٥
فوزي رشدي سالم العملـــه	٠٠٠	٨٣٠
مزام علاء الديـــن كلبونـــه	٠٠٠	٥٠٠
نمر حسين قاسم البلـــه	٠٠٠	٨٣٨
حمدي محمد درويش دراوشـــه	٠٠٠	٩٤٩
ايمن محمد عبدالرحيم ابو حســـان	٠٠٠	٢١٩٥
ايوب ذيـب قاضي قاتيـــش	٠٠٠	٥٢٥
نجوى ابراهيم سليـــم كرزون	٦٥٠	١١٣٤
حسني عثمان محمود الجنيـــدي	٠٠٠	٩٠٢
مريم موسى علي مشعـــل	٠٠٠	٨٥٦
مفيد عثمان احمد عثمـــان مطـــير	٠٠٠	٧٩٢
زهير حامد صالـــح عوده	٠٠٠	٩٧٤
علي حسين مسعـــــد	٠٠٠	٥٦٠
عبدالله محمد خلـــف الخلايلـــه	٠٠٠	٢١٨٧
احمد صادق محمـــد مليـــف	٥٠٠	٦٩٢
بسام محمد سعيد ابو ارشيـــد	٠٠٠	٦١٩
محمد ابراهيم يوســف البلـــي	٠٠٠	١٥٣٣
جلال احمد عبدالرحمن الحديدي	٠٠٠	٢٠٤٨
نصرالدين مصطفى محمد المسعـــود	٦٢٠	٦٢٢

اعــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مــن القانون المعدل لقانــون تحصيل الاموال الاميريــــــه رقـــم ١١ لسنــــــة ١٩٧٣ يرجـــى مـــن الشركات والمؤسسات المذكوره ادناه دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منها لحساب امانات الضمان الاجتماعي – رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خــلال ٦٠ يوما من تاريخ نشـــــر هــذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفــــــــع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونيـــــــة .

باســل جردانــه
وزيــر الماليــة



اسم الشركـــة	المبلغ المطلوب فلس	دينار
شركة خالد الاحمد وشركاه	٥٤٦	١٠٨٧٨
مشغل بابينو للتريكو والنوفوتيـــه	٨٠٠	٤٩٦
غاز الوحـــدات	٧٠٠	٥٧٨٩
غاز التـــاج	٠٨٠	٢٩٧٠
منجرة حمدان وناصـــر	٦٠٠	٤٩٦٢
روضة براعـــم المنـــاره	١٢٠	٢٨٥٩
شلالات ومنتزه ديمـــه	١٠٠	٩٠٩٨
مؤسسة المنهل للمواد الغذائيـــة	٦٠٠	٦٦٦٧
مدارس البتراء النموذجيـــة	٢٠٩	٢٧٠٧١
شركة ديكورات محـــارب	٤٠٠	٠٤٨١١
مدرسة وروضة الطليعـــه	٦٣٨	٥٥٤٦
شركة المجموعة الالكتروميكانيكيـــة المتحـــدة	٦٩٤	٢١٠٣٧٠
شركة البرامـــج المتحـــدة	٥٣٠	٢٧١٦
مشغل السمهوري للالبسة الجاهزة	١٤٠	٠٢٥٩
مطبعة البيـــت العربـــي	٠٠٠	٣٤٨٠
حضانـــة وروضـــة العصافـــير	٦٠٠	٢٩٥٥
مطعم كونـــي	٦٩٥	٢٢٤٩
مكتب تكســـي السان روك	٦٠٠	٤٩٢٦
مخابز الشميسانـــي	٣٢٠	١٤٣٥
مكتب الاردن للتجارة والكمسيـــون	٥٩٨	٢٢٠٢
شركة ميكو للهندسة والتعهـدات	٤٦٨	٢٨٦٠
شركة الشلبي وابو شيخه سينمـــا الكواكب الجديدة	٢٨٥	١٣٤٢
مدرسة مؤاب الاهليـــة	٩١٥	١٧٦٩
شركة امين امسيـــح للصياغـــه	٢٥٥	٣٦٨
مطاعـــم ام القـــرى	٦٢٠	١٥٧٦
مزرعة علي الموصلي للدواجـــن	٥٠٠	٤٠٣٣
مزرعة علي الروميسان للدواجـــن	٠٦٠	٤٢٦٠
المطعـــم الهنـــدي	١٩٠	١٩٦٨
المكتب الاردنـــي للمقاولات	٦٥٠	٩٧١
شلول لصناعـــة الالمنيـــوم	٩٦٠	١٣٦٨
المؤسسة الاهلية للتكييف والتبريـــد	٠٠٠	٣٩٦١

اسم الشركة	المبلغ المطلوب فلس	دينار
الشركة الاهليـــة للصرافـــه	٥٣٣	١٠٤٨٣
شركة الاهرامات للمقاولات	٦٨٨	١٢٠١
مصنـــع ازياء القيســـي	٠٨٠	٣٤٦
مؤسسة الحاج زكريا الطراونـــة للتعهدات .	٦٥٠	٢٠١٠
مركز القدس لتعليم السواقـــه	٦٤٠	٢٢١٩
شركة مصنع تريكـــو الامـــل	٧٦٠	٢٣٠٩
مخبز الكرامـــة	٢٧٥	٩٤٧
كسارة صالـــح المجالـــي	٥٢٨	١٥٣٧
مفروشات ابراهيـــم كنفوش	٥٨٠	٥٣٥
شركة محمد الشيخ واخوانه للتجارة	٧٠٠	٩١٢٨
شركة عامر حسن عياد وشركـــاه	٦٠٠	٧٨٢٤
شركة مشعـــل للتعهـــدات	٠٨٠	٣٨٦٢
مخبز وحلويات ليالي الشـــام	٠٠٠	١٩٩٢
شركة القيسي للتعهدات العامة	٧٠٠	٥٣٠٣

اعــــلان

يطلب من السادة التالية اسماؤهم رصيد ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدهـــا خلال ستين يوما من تاريخ نشر هـــذا الاعلان تلافيـــا لاجراءات الحجـــز المنصـــوص عليهـــا بموجـــب المـادة ٣٩ مـــــن قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٦ والمادة ٢٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ والمادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ وقانـــون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

عادل القضاه

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينـــار	السنوات الماليـــة
داود محمد داود معتـــوق	٩١٥	٨٧٢	٦٩—٨١
علي احمد محمد ابو مرضيـــه	١٦٨	٥٩٠	٧٤—٨١
محمد زكريا اسحـــق الوجبـــي	٣٩٩	٨٠٩	٧٢—٨١
حسن سليـــم احمد حســـن	٩٦٠	٦٠٧	٧٢—٨١
محمود عبدالله علي الجمـــال	٤٠٠	٥٥٨	٧٩—٨١
احمد يوســـف حسن سلامـــه	٧٢٤	٧٠٢	٧٢—٨٤
سميح راضي عبدالغنـــي البشتاوي	١٣٣	١٤٠٠٥	٧٤—٨٣
غالب سعيد محمد الخطيـــب	٦٠٠	١٥٠٥٤	٧٩—٨٢
محمد حسني عبدالقادر قنديـــل	٦٤٠	١٧٦٧٧	٦٤—٨٨
خليل محمد حسن الخضـــراء	٩٩٠	١٣٨٥٤	٧٩—٨٤
زهتي عبدالقادر درويش ابو طـــه	٠٠٠	٥٠٠	٧٩—٨١
محمد يوسف محمد البيطـــار	٩٢٠	٣١٦٧	٧٨—٨٥
زهير حسن احمد ديـــه	١٨٠	٤٦١٣	٧٩—٨٩
راضي كامل محمد عمر الجعبـــري	٥٣٠	٢٧٥	٨٠—٨٦
ضياف عادل اسعد عبد المجيـــد	١٧٦	٤٦٣٥	٧٥—٨١
مزاع عبدالله خلف البرماوي	٠٠٠	١٥٠	٨٦
روحي حسن محمود العشـــي	٠٠٠	٨٣٠	٧٨—٨٤

مطالبـــه

يتحقق على كل من السيدين سعيد محمد حمدان العناني وفؤاد محمد حسن عثمان مبلغ ١٠٠١٠ دينارا سندا لقرار التحصيل رقم ٧—١١—١٨٦—٩٠—٤٥٩٣٩ تاريخ ٢٢—٧—١٩٩٠ المبلغ لاصحاب العلاقـــة بتاريـــخ ٣—١٠—١٩٩٠ .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبـــة بالجريدة الرسميـــة تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــارك

مطالبـــه

يتحقق على السيد زهير عبدالخالق حسن ابو سنينه مبلغ ٥٠٠٠ دينار سندا لقـــرار التحصيل رقـــم ٧—١١—٩٦—٩٠—١٩٦٨٨ تاريخ ٢٦—٣—١٩٩٠ ، المبلغ لصاحب العلاقة بتاريـــخ ٢—١٠—١٩٩٠ .

فعلى المذكور المبادرة لدفـــع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبـــة بالجريدة الرسميـــة تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــارك



مطالبـــه

يتحقق على السيد حسن عبدالقادر عبدالله يرقان مبلغ ٣٤٥ دينارا سندا لقرار التحصيل رقـــم ٧—١١—١٣٩—٩٠—٣٧٧١٧ تاريخ ١٤—٦—١٩٩٠م المبلغ لصاحب العلاقة بتاريـــخ ٢٦—٦—١٩٩٠ .

فعلى المذكور المبادرة لدفـــع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبـــة بالجريدة الرسميـــة تلافيا للاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــارك

الأعلانات

اعــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة براعـــــم اليرموك ــ اربـــــد تحـــت الرقـــــم ٤٢٢ في اليوم ١١ من شهر تشرين ثانـــي لعــــــام ١٩٩٠ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ١٩٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيـــــد الشريـــــدة

اعــــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة السيد عيسى محمد علـــــي بنـــي يونس تحـــت الرقـــم ٤٢٣ في اليوم ١١ من شهر تشرين ثانـــي لعــــــام ١٩٩٠ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ١٩٦٦ لعام ١٩٧١ .

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيـــــد الشريـــــدة

اعــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة المنصـــــور ــ اربـــــد تحــــت الرقـــــم ٤٢٤ وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ١٩٦٦ لعام ١٩٧١ . في اليوم ١٧ من شهر تشرين ثانـــي لعــــــام ١٩٩٠

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيـــــد الشريـــــدة

اعــــــــلان

يعلن ان منتدى سحاب الثقافي ــ سحاب قد سجل تحت الرقم ١٢١ بموجب قانون الجمعيات الخيريـــة والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ، وذلك في الثلاثين من شهر تشرين الثاني لعام ١٩٩٠ .

وزير الثقافة
د. خالد الكركي

اعــــــــلان

تسجيــل جمعيـــة تعاونيـــة

يعلن ان جمعية اسكان الحسين التعاونية لموظفي سلطة اقليم العقبة محدودة المسؤولية ــ العقبة قـــد سجلت تحت رقم ١٣٩٠ بموجب المادة الخامسة مـــن القانـــون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنـــة ١٩٧١ في اليوم التاسع عشر من شهر تشرين ثانـــي لسنـــــة ١٩٩٠

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
د. جمال البدور

اعــــلان

تصفيـــة جمعيـــة تعاونيـــة

استنادا الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ٤٢ــا من نظام الجمعيات التعاونية رقم ١ لسنة ١٩٧٠ .

اقرر تصفية جمعية بيت امر التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية وتعيين السيد عبدالله الوديان مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون عمان وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم الى المصفي المذكـــور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنيه
د. جمال البدور

اعــــلان

انشات الجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردنـــي فرعا جديدا لها في محافظة الزرقاء وقد تم في الاجتماع الذي عقدته الهيئة التاسيسية لهذا الفرع يوم السبت الموافق ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ انتخاب هيئة ادارية علـــى النحو التالــــــــي : ــ

معالي السيد ضيف الله الحمـــود	رئيســـا
السيد فيصل الفقعـــــــاوي	نائبا للرئيـــس
الدكتور رشدي حمدان قطـــــاش	امينـــا للسر
السيد خليل ابراهيم الفقعـــاوي	امينا للصندوق
السيد علي يونس سليمان عطيـــه	عضــــوا
السيد عايش محمد عطيـــه الشملي	عضــــوا
السيد توفيـــق زايـــد عاشـــور	عضــــوا
السيد حسن محمد خليل شلولـــه	عضــــوا
السيد خالد زكـــي طاهر فريحـــات	عضــــوا
المهندس عبد الودود صالـــــح	عضــــوا

الرئيس العـــام
للجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني
د. احمد ابو قوره

اعــــلان

امـــر تسويـــة

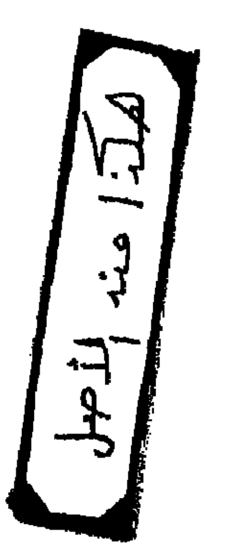
صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي جدر بلد قرية السحيم التابعة محافظة المفرق .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيـــــه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشـــار اليـــــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة



اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ١٥ من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٩٠م .

الوصف : اراضي جدر بلد قرية السحيم التابعة محافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي المفرق ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قسم من حوض رقم ٨ مدينة الجندي من اراضي عطل الرصيفة .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم ٢٠ من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٩٠م .

الوصف : قسم من حوض رقم ٨ مدينة الجندي من اراضي عطل الرصيفة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة منه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الرصيفة ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ١ من حوض رقم ١ من اراضي قرية عينون التابعة محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوف ادناه بدا في اليوم ٢٠ من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٩٠م .

الوصف : القطعة رقم ١ من حوض رقم ١ من اراضي قرية عينون التابعة محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الكرك ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ٢٠ من حوض رقم ٨ والجزء بالـ من القطعة رقم ٨٥ من حوض رقم ٧ من أراضي قرية قصر الحلابات التابعة محافظة الزرقاء .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة



اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوف ادناه ابدا في اليوم ١ من شهر كانون اول سنة ١٩٩٠ .

الوصف : القطعة رقم ٢٠ من الحوض رقم ٨ والجزء ــأــ من القطعة رقم ٨٥ من حوض رقم ٧ من اراضي قصر الحلابات المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الزرقاء ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في القطعة رقم ٤٤ من حوض رقم ٢٠ من اراضي قرية عي التابعة محافظة الكرك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية

الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفه ادناه بدا في اليوم العشرين من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٩٠ .

الوصف : رقم ٤٤ من حوض رقم ٢٠ من اراضي قرية عي التابعة محافظة الكرك المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة منه في كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائرة تسجيل اراضي الكرك ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان

صادر بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون

ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بان لجنة أملاك الدولة التابعة لمحافظة العاصمة ستنظر بالطلبات المقدمة بشان تاجير القطعة رقم ٤٥ من حوض رقم ٤ من اراضي قرية المناخر من اجل استغلالها بالزراعة وستحال كافة الاوراق للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملهم مديرية تسجيل اراضي جنوب عمان .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان

صادر بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون

ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بأن لجنة أملاك الدولة التابعة لقضاء المزار الجنوبي ستنظر بالطلبات المقدمة بشان تأجير الجزء رقم أ ــ مؤقت المفرزمن القطعة رقم ٥ من الحوض رقم ٤ من اراضي قرية صليلا وصلول المبين على نسخة المخطط المرفقه من اجل استغلاله بالزراعة وستحال كافة الاوراق للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملهم مديرية تسجيل اراضي المزار الجنوبي .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

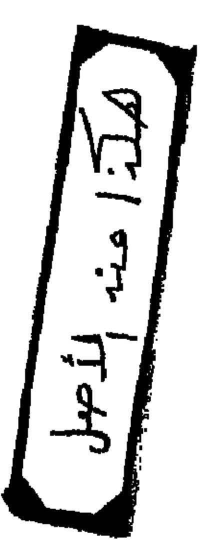
اعلان

صادر بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون

ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة التابعة لمحافظة الزرقاء ستنظر بالطلبات المقدمة بشان تاجير قطعة الارض رقم ٢٦ من الحوض رقم ٢٦ من اراضي قرية جريبا بقصد استغلالها بالزراعة وستحال جميع الطلبات المقدمة للجنة املاك الدولة بعد انقضاء شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها مديرية تسجيل اراضي الرصيفة .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة



اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
جابر جمعه عوده	شريط فيديو مستعمل عدد ٢
محمد يوسف قنديل	صوبة غاز ناشيونال مستعملة
جاسم حسن ابو لاوي	شريط فيديو مستعمل عدد ستة وعشرون
فايز صالح ابو جمره	تلفزيون توشيبا ١٨ بوصة ملون مستعمل ، فيديو هيتاشي مستعمل .
نعيم عبد المجيد	طاسة عجل سيارة جديد مستعمل جدا عدد ٤ .
مصلح علي صالح	تلفزيون جنرال ١٢ بوصةعادي مستعمل
محمد احمد حسين	مسجل سماعتين دبل كست انترناشيونال مستعمل
حازم خالد الناصر	مكيف هواء صحراوي كهربائي مستعمل
وائل مسعود حماد	فرن كهربائي حجم وسط
بشير صالح عبدالله	تلفزيون سامسونج ١٤ بوصة ملون مستعمل
محمد سليم علي نايف	تلفزيون متسوبشي ١٤ بوصة ملون مستعمل
عدنان عامر احمد	تلفزيون سامسونج ١٧ بوصة عادي ومستعمل
عارف رضوان احمد	شبكة تلفزيون خارجية جديدة .
محمد صالح حسن	كربوريتر سيارة مستعمل .
عدنان احمد	فرن كهربائي صغير مستعمل
محمد حسين محمد الصمادي	شريط فيديو مستعمل عدد ٢ .
محمد ابراهيم محماوي	شريط فيديو مستعمل عدد ٥ .
محمد عبد المطلب	فيديو هيتاشي جديد ، تلفزيون متسوبيشي ١٤ بوصة ملون مستعمل .
محمد عبدالله صالح	راس ماتور سيارة مستعمل .
احمد عايد موسى	شريط فيديو مستعمل عدد ٣ .
صبحيةيوسفزوجة احمدجبريل	شريط فيديو مستعمل عدد اثنان
محمد جمعه محمود	شريط فيديو مستعمل عدد اربعة .
صبحي مسعود يوسف	تلفزيون جنرال ٢١ بوصة ملون مستعمل .
محمد صلاح طلب المحسيري	تلفزيون توشيبا ١٦ بوصة ملون مستعمل جدا
حيدرمحمود عبدالفتاح	مسجل مع راديو سيارة مستعمل
عبدالله سعد محمد سعد	تلفزيون توشيبا ١٤ بوصة ملون مستعمل
سميح ابراهيم نصار	تلفزيون سانيو ١٤ بوصة مستعمل
عيد سلامه	دينمو كهرباء مستعمل
فايق محمود محمد	ثلاجة اندست ١٢ قدم مستعمله
بدر عبدالله مطلق	تلفزيون جولد ستار ١٤ بوصة مستعمل
محمود احمد الاسود	تلفزيون سامسونج ١٨ بوصة مستعمل جدا
محمود ناجي عبيدات	فيديو جولد ستار جديد .
صالح كامل الزيري	فيديو رويال .
عدنان محمود حامد	صوبة غاز جديدة .
جبريل حسين	تلفزيون سوني ١٤ بوصة ملون ومستعمل
محمود عبدالرحيم عبدالله	تفزيون سامسونج عادي ١٢ بوصة مستعمل
محمد عبدالله عبدالحفيظ	مسجل مع راديو شارب مستعمل
محمود اسعد حماد	شريط فيديو مستعمل عدد اربعة .

هكذا منه الأصل

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

النوع	رقم الشاسي
سيارة مرسيدس ٢٠٠ نقل عام خارجي	١٥٠١٥–١٤–١٩٩٧٠
سيارة شفروليه	٦٩١–٩١١٧٢٤٥٦
مازدا ستيشن – ابو ظبي	٢٣ – ١٢٣٦٨٤
سيارة ستيشن – سعودية	٤ – ٨٠٢٠٥٨

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة عبر الشرق – لحساب الجامعة الاردنية .	معدات كهربائية .

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
حيدر ابراهيم	٤ بدله رجالي منها بدله يختلف البنطلون عن الجاكيت
فيصل محمود عبدالفتاح	تلفزيون ١٤ بوصه فيليبس ملون بدون رقم
فتحي رشدي ذيب	كربوريتر سيارة تكسي مستعمل وغير صالح
محمد حسين جاسم	٢ طرمبة ماء سيارة صغيرة جديدة
جمال عبدالرحيم موسى	١٦ زجاجة عطر مختلفة

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
خالد فؤاد فزاوي	مسجل مع راديو انترناشيونال
يوسف صالح محمود عليان	٢ بساط تيلس ٥×١م
ماجد نمر مصطفى	فرن كهربائي توشيبا صغير موديل ٨٠٦
مرسون دبي الخب	فلتر سياره هواء،طرمبة بنزين ،٢سلك هاندبريك
	٢ فلتر زيت ، ٢ بيضه ستيرنج ، ٥ بواجي،
	٤ جلد بريك
محروس محمد	١٠٠ شفرة ناسيت
كريم عبد الله	كرتونة معجون حلاقة
بشير بخيت شريف	مسجل اكتون رقم ٨٩٠٧١٧
حكم طالب محمد	٤ صنوبرص سيارة جديده
وليد بربح جمال	طرمبة ماء سيارة مستعملة ، طرمبة زيت
	مستعملة ، دنمو مستعمل ، مروحة مستعملة
	مكنسة مستعملة للمروحة
طالب حسين طالب	مسجل مع راديو شارب قديم رقم ٢٥٠٠
حسون حماد	٧ باكيت شفرات = ٧٠٠ شفره
شركة الانظمة للحاسبات	٤٠فيش كمبيوتر، ٥لفةسلك كمبيوتر لفة سلك
	كهرباء
ستار عبد الله	٣ باكيت شفرات = ٣٠٠ شفره
فهمي حسين محمد جادالله	١٢٠٠ بطارية ساعة يدويه
حمزه اوهيب	عينات كسكيت ، ٢البادة ، ٢٦ قطعة حديد
	حجم صغير
علي احمد	٢٠٠ شفره ، ٣٦ بطارية جافة قلم
سيف الله صادق	كاميرا فيديو سوني مستعملة رقم ٢٥٧٤٨٠
صالح احمد عبدالعزيز	طاولة بليارد ويدوية صغيره
عوض محمود الجبور	ثلاثة قوالب نحاس لصناعة الورد
بخيت فارس	مسجل مع راديو ناشيونال صغير
	مستعمل رقم ٦٤٠٣٥
فاضل عباس موته	١٠ باكيت شفرات ناسيت لكل باكيت ١٠٠شفره
رياض عباس	١٢ منظر نحاس على شكل دلة قهوة
عبد عذاب حسين	اثنان شريط فيديو مستعمل
اكرم غازي محمد	اثنان علبة بذور خيار
جمال مصطفى محمد	مروحة سيارة مستعملة جدا ،
	بطارية سيارة ٦٠ امبير
احمد حسين اسعد	طرمبة ماء دودج جديدة ١٦٧٩
سليمان يونس	اكس دوج مستعمل
وجيه عبد الرحيم	مسجل انترناشيونال
الهادي جمعه عبد الله	عصاه اكس شحن مستعملة
عدنان علي ابولبدة	تلفزيون عادي ٥ بوصه رقم ١١٥٠٠٧٩
محمد حسين عبد الفتاح	خمسه صينيه منشار حجر
رجب علي صالح	٢ كغم رزات نحاسية
نصار كامل عبد الرحمن	راس فيديو هيتاشي
محمد سليم احمد	تلفزيون شارب ٥ بوصة مستعمل وقديم

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٢ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخبص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
حسين احمد حسين	تلفزيون ١٢ بوصة عادي مستعمل
محمد محمود	مسجل مع راديو نوع كانون
احمد جميل احمد	تلفزيون تلفنكون ٢٦بوصةملون مستعمل
حسام الدين احمد محمد	تلفزيون ٥ر٤ بوصة ملون مستعمل
يوسف محمد يوسف	تلفزيون سانك بونج ٥ر٤ بوصة مستعمل جدا
صالح علي الخديوش	مكيف هواء ٢ طن جديد عدد ٣
عبدالعزيز هلال	غسالة مع نشافه ٣ كغم
عاشم احمد محمد	شريط فيديو مستعمل
نبيل عبدالفتاح احمد	تلفزيون توشيبا ٢٠ بوصة ملون مستعمل
محمد اسحق محوري	شريط فيديو مستعمل عدد ٣
عثمان راضي عبدالله	تلفزيون شارب ١٤ بوصة مستعمل
عزام عبدالمجيد علي	جهاز اسطوانات ستيريو مستعمل
عبدالحليم احمد عبدالرحمن	اكس سيارة مستعمل
محمود محمد حسن	مسجل مع راديو انترناشيونال سماعة واحدة
	مستعمل .
شيخه بخيل جمدان	ثريا مفككه مستعملة عدد ٤ ، سجادة مستعملة
نزيه كامل احمد	تلفزيون ٥ر٤ بوصةعاديلوناحمر
سليمان احمد	شريط فيديو مستعمل عدد ٣
محمد الغامدي	شريط فيديو مستعمل عدد ٣
عبدالكريم ومحمد سعيد	شريط فيديو مستعمل عدد ٧
صالح يوسف خلف	فيديو سوني مستعمل
عفيف اسماعيل ابو صبره	تلفزيون ناشيونال ١٤ بوصة ملون مستعمل
علي راكز محمد علي	كاميرا فيديو هيتاشي مستعمله
علي حسن علي ابو سعده	تلفزيون ٥ بوصة كوزموسى مستعمل
ابراهيم محمد حسن	تلفزيون ٥ بوصة عادي ومستعمل
عارف سليمان محمد	مسجل دبل كاسيت سلم سونغلون احمر مستعمل
عبدالكريم حسن ابو السعود	مسجل دبل كاست سلم سونغمستعمل
ماهر محمد عيسى السميع	طرمبة ماء سيارة أمريكي حديد
كمال احمد خليل	صندوق صغير قطع كهربائية واقيه
نافذ نايف عبدالعزيز	تلفزيون ٤ بوصة عادي .
عادل محمد نمر	مسجل سيارة سانيو جديد
سعود عبدالعزيز العلي	تلفزيون جولد ستار ٢١ بوصة ملون جديد
نعيم عبد الحافظ	تلفزيون ٥ بوصةعادي مستعمل
محمد الشيخ حسن	كمبيوتر صغير مستعمل

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
امين يوسف السليم	كفوف عسل دزينة
علي داود عبد الكريم	تلفون منزلي جديد عدد ٢
الياس حنا سابيرا	راس ماتور سيارة صغيرة مستعمل
محمد مطلق مطير	فيديو سوني مستعمل
ماهر رفعت الاصفر	فاكسميلي مع تلفون قطعتين
حسني عطيه سعيد حسن	فيديو ناشونال للتسجيل مع العرض مع محول كاميرا فيديو ، تلفزيون ٥ بوصة ملون مستعمل .

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
وليد يوسف	مسجل سام سونج مستعمل
د. محمد محمد محمود	مسجل توشيبا دبل كاسيت مستعمل
طالب عبداللطيف احمد	صوبة غاز ناشيونال مستعمله
امين صدقي محمد	تلفزيون سام سونج ١٤ بوصة ملون مستعمل
احمد سليم احمد	تلفزيون اكشن ٥ر٤ بوصة مستعمل
كمال محمد غنام	كاميرا فيديو دولستك مستعمله
داوود حسن	مسجل مع راديو دبل كاسيت مستعمل
حمد علي فهد سليمان	تلفزيون سام سونغ ٥ بوصة
علي عودة حسن	سجاد كوري دائري مستعمل
محمد سليمان حمدان	سجاده كوري مستعمله
نايف حسن البطاينة	شريط فيديو مستعمل
محمد علي محارب	تلفزيون جنرال ١٢ بوصة عادي مستعمل
فلاح فضي العنزي	ثلاجة ١٢ قدم سانيو مستعملة وغير صالحة
يوسف عطيه طه	مطحنة قهوة مستعملة وغير صالحة
محمد احمد حسين	شريط فيديو مستعمل

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام الماده ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المده .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عماد احمد المغربي	جهاز فيديو ، مسجل مع راديو ، مقوى انظمة تلفزيون .
تيسير محمد عبدالرحمن	١٨ جاكيت
صديق جبر ابراهيم	صنوبرصات مستعملة عدد ٢
ماجر احمد جميل	١٦ زوج احذيه
عزيزه محمد عيد	١٠ زوج احذيه
تهاني عبدالفتاح محرم	١٢ زوج احذيه
داوود مصطفى اسماعيل	٨ زوج احذيه
محمود معاذ سليمان	١٦ زوج احذيه
مزيونه سلام محمد	١٤٤ مشط بلاستيك
نعمه صالح عمر الدلو	١٧ زوج احذيه
احمد عطيه احمد	١٢٢ سكينة فواكه ، ١٨ شوكة فواكه و ٦ ملاعق كبيرة ، ٩ ملاعق صغيرة ، ٢ ساعة حائط ، ٤٩ زوج احذية .
علي محمود	قطعة موكيت ٢x٢ عدد ٢
شوقي مصطفى رضوان	شريط فيديو عدد ٤
فؤاد محمد	اطار كاوتشوك مع الجنط عدد ١
عطا ابراهيم	علبة زيت محرك عدد٤
احمد عقاب	شريط فيديو مستعمل عدد ١٢
حسين نهار مفلح	شباك المنيوم ٢x١ مفكك

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
احمد عيسى جابر	زجاج ارتيله ومزهريات عدد ٤٥
اسامه يحيى الشرماني	صندوق مصدف ، اواني فضيه ٨
الشركة الوطنية للتسويق	حجر خشان عدد ٥٠٠
الشركة الوطنية للتسويق	حجر خشان عدد ٥٠٠
الشركة الوطنية للتسويق	حجر خشان عدد ١٠٠٠
الشركة الوطنية للتسويق	حجر خشان عدد ٥٠٠

هكذا من الأصل

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونيــة المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقــة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
مصنع ركس للحلويـــات	ويفر سادة ١٥ طـــــرد
محمد عبدالله مهـــدي	مختلـف طرد عـــدد ٢
محمود عمـر حسين	هالك للصراصير ١٥ طـــرد
حسيـن الفيـــاض	جهاز فاكسميلي واحـــد
علي حسن العوضـــي	قطع سيارات ٨٧٠ قطعة طـرد واحـــد
احمد خليل محمـــد	سجادة عـــدد ٣ طـــرد
فواز عبد محمـد الدبوبي	مختلفـة عدد ٢ طـــرد
مثقال محمـــد حنفـي	ربطات عنـق عدد ٣ طـــرد
أسامة يحيى الشربانـي	مختلفـــة عدد ٢ طـــرد
عيسى محمـد سعيـــد	سيـف نحاسي عـــدد ٩

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونيــة المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقــة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
محمد سليمان عمـــر	جهـــاز فاكـــس
وليد كامـــل محمـــد	قوالـــب احذية عدد ستـــة

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونيــة المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقــة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
محمد محمود حسـن	تلفزيون سانيو ١٤ بوصة مستعمل ومكسـر
محمد تيسير فياض الشلبـي	تلفزيون ٥ بوصة مع راديو ومسجـل
يوسـف يعقـــوب	طقم قشور سيارة متحرك باكيـت حجم صغير
فالـح السعيـــد داوود	فرن كهرباء مستعمـــل
حسن محمـــد يوسـف	مسجل سيارة مستعمـل رود ستـــار
عبد اللطيف محمـــود	فيديو سوني مستعمـــل

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك العقبـه بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونيــة المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقــة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مدير جمرك العقبـه
احمد عبد الحياري

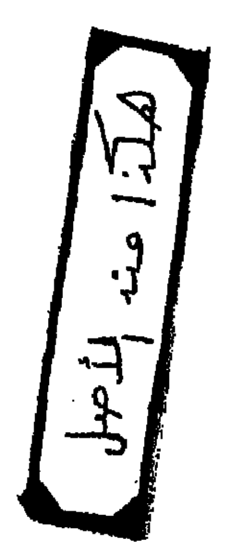
اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
صناعـات عـــلاء الدين	ليبـل مولتـر كرتونـــه
لامـر الشاحن ــ قمـوار	حاويـــة فارغـــه

اعـــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونيــة المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقــة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المـدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
صالـح شـرف	غطاء راس بلاستيـك علبـة ٨٠
عزيـز حسـن	٢ كماشة ، واحد شاكوش ، زاوية ، ١١ دزينـة درل ، ٢ مبرد ، حجر ، ٢مفـك .
جمـال جميـل	٤ لفه ماركات تجاريـة للملابـس
سامـر مبـرد	بوط رياضة عدد ١ ، ٤٠ جزدان جلد خفيـف
عبدالله الحلبـي	٢٣ كغم قطـع ورديـه للزينـة
محمد محمـد خلفـه	١٢ طوق تقليدي ، ٥اسواره تقليـد
خالد لامـي	مسجل سيارة مستعمل جدا نوع كلابـون
ذيـب صبحـي	٤ ساعة يـد تقليـدي
مصطفـى بـدر	جهاز شحـن البطاريـة
بسام محمـد	فستان عروس ، قطع ملابس مختلفـة عدد ١٠
عبلـه خلـف	ستيانـه عدد ١ ، كلسون عدد ٦ ، حذاء رجالي
رياض حسـن	علبـة زيت للجـرارات عـدد ٩
علـي الخطيـب	٦٠ شبريـه نحـاس
يوسـف حمـوري	اصبـع لصنع الجبنـه عـدد ٩
احمد جمال كيلانـي	شريط فيديومستعمـل عـدد واحـد
احمـد هـلال	زجاجة شامبـو صغـير عدد ٦
عبدالكريـم احمـد	نصـف كغـم راحـه
عبدالله حيمـور	ثلاثة شريـط فيديـو مستعمـل
صالـح الحسـين	١٢ زجاجة عطر ، بكل شعـر عدد ١٠ ، دزينـه جرابات ، ٤٠ مشـط
عبد الله صالـح	اوتوماتيـك ثلاجـة عدد واحـد
موسـى يعقـوب	١٥ لفـه ليـل
علـي محمـد	قالب حديد معدنـي عـدد واحد



اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد حمد تيسير	٦٢ ربطه عنق
عبد الحميد محمد	سلة عصفور عدد ٢٥
محمد ابراهيم	٢ حزام رجالي صوف
سمير حسني	مسجل راديو
قاسم سليمان عبد	براويز اية قرانية عدد ١٥
حسين عبدالله الجمل	رول ماركات بنطلون عدد ١ ، كيس ماركات قميص عدد ١
اسامة عبدالماجد	سخان كهرباء عدد خمسة
رزق سليمان	اتوماتيك ثلاجة عدد ثلاثة
اياد الافندي	٤٠ حزام طبي
ايمن سليم المومني	٨٠٠ حبة بكل احذية
هشام السعدي	٤ لفه ليبل
مشهور سعود	جير سيارة اوبل موديل ٧٠
عيسى علي الاحمد	دزينة كلاسين عدد ٧
يحيي امين العائدي	١٠٢ دزينة قلم حومرة ، ١٥ دزينة قلم حومره ، ٢٥ بلوزة نسائي، ١٠ كيس بودره شعر ،
زياد محمد الظرين	٢ بكره فيلم سينمائي ، ٢ بكرة فلم سينمائي.
عطا الله احمد	٢ لفه مطاط
ايمن محمد احمد	١٢ علبه هالك صراصير
عزيز محمد	٩ علبة مكياج ، ٨ علبه مكياج ، ١١ اصبع حومره ، ١٢ مسكاره، ١٠ بلوزه
بسام المصري	بوط رياضه كوري واحد
مصباح وجيه	بوط رياضة واحد
محمود صالح	مسجل مع راديو مستعمل
مجهول	طاولة زهر واحده
اميره شقري	كبسات ركات ليبل صنف كبير
شحادة سليمان	١٥٠ حبة مناظر صور يدوية براويز
ياسين علي	٢ حفايه واحدة رجالي واحدة نسائي
عباس قاسم	ماتور ماء مستعمل جدا
جمال	رنقات مطاطية جلد عدد ٢٩٩ حبه
ضرار رشيد	صباب سيارة جديد ٢٣.
نبيل خليل	جهاز صغير كهرباء
هيثم فيصل	مشد حزام عدد عشرة .
جمعه محمد الحمود	٣ لوح بلاتين اسنان بطول ١٠ سم، كيس اسنان اصطناعي نصف وقتيه .
عبد القادر علابني	٦٨ اسوارة تقليد ، ٢ طوق تقليدي
احمد عبد القادر	١٢ باكيت ليبل ملابس
مشهور ميلاد	بوط رياضة بوكس
جمال الجبهاني	٥ حبه بلاستيك نحل
فهد هاشم عبدالغني	١ طقم رنق يتالف من ١٣ قطعه
عبدالرزاق المهليني	٣٧ علبة كريم وجه
داود محمد	٩ براويز صور مناظر

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مجهول	١٠ طرود مغلقة

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذابالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
بسام احمد عبدالله	كلتش مكيف سيارة جديد
شاهر محمد فريد	فيديو نالشونال مستعمل
اسامه جميل زيادة	كسكيت جير تكسي ، طرمبة زيت تكسي ، ٥ طقم بريك.
موسى محمود حمدان	تلفزيون جنرال مستعمل ٢٠ بوصة ملون وسجادة مستعملة ٤ x ٣ .
عبله سعيد	فيديو هيتاشي مستعمل
عبدالكريم احمد مصطفى	مسجل سامسونج مستعمل سماعات خارجية
محمود ضياء	مسجل ناشيونال سماعة واحدة
جلال عادل مصطفى	تلفزيون ملون شارب مستعمل
اسامه عبد اللطيف	فيديو مستعمل هيتاشي
احمد مصطفى حسن	فيديو ناشونال مستعمل
سامي وصفي عفيف	تلفزيون ١٤ بوصة جولد ستار مستعمل
عثمان احمد عثمان	فيديو سامسونج مستعمل
محمد نمر حمد القرحه	مسجل مع راديو مع تلفزيون مستعمل
عطيه سالم سليم	مكنسة كهربائية مستعملة فلبس
عصام عادل شريف	كمرة فيديو هيتاشي
يوسف مثقال احمد	كمرة فيديو ناشيونال

هكذا من الأصل

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجه بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية المنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا بالاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخيص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك عمان
نوري عبيدات

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
ناصر البلبيسي	سيارة جولف موديل ٧٥
شركة النقل البري الكويتي	سيارة متسوبيشي بكب م ٨٩
محمود علي	سيارة مان قطع
محمد علي سالم	سيارة بيجو موديل ٧٥
عبدالقاضي سعد محمد	سيارة شفروليه موديل ٨٠
محمد اكرم محمد ذيب	مرسيدس شاحنه موديل ٧١
نقليات عودة النبر	راس سمتريلا موديل ٧٥
مجهول	سيارة شفرولية موديل ٧٧
مجهول	سيارة ستروين
جمال عبدالله	سيارة رينو موديل ٧٥ .
رياض الجيوسي	باص فان موديل ٨٠
احمد محمود عبد الفتاح	سيارة مازدا موديل ٨٢صنف ٩٢٩

اعمال التامين

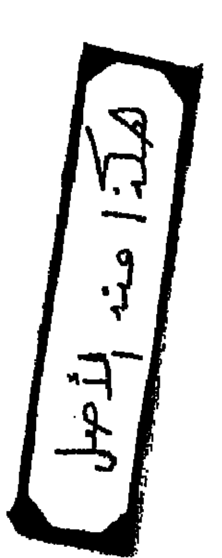
اعلان

من مراقب التامين في وزارة الصناعة والتجارة

تقدم الي مصفي شركة فايز منز للتامين – شركة مساهمة اجنبية تحت التصفية بطلب للافراج عن وديعة الشركة المودعه لامر معالي وزير الصناعة والتجارة وفقا لاحكام قانون مراقبة اعمال التامين رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ واستنادا لاحكام المادة ١٠ من القانون المذكور ستقوم الوزارة بالافراج عن الوديعه المذكورة بعد ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

يرجى ممن له اعتراض او ادعاء او مطالبة مالية تجاه الشركة المذكورة وتتعلق باعمال التامين التي كانت تقوم بها او انبثقت منها اعلامي خطيا بذلك خلال الفترة المذكورة .

مراقب التامين



قرار امهال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العداله

اسم المتهم	رقم القضية	التهمة
مجدي سيد عبد الباقي	٤٠١—٩٠	احداث عاهه دائمه
عبدالله محمد ضيف الله هويدي	٤٨٢—٨٩	السرقة بالاشتراك
حسن علي محمد محمود	١٤٩—٨٥	السرقة بالاشتراك
ماجد توفيق عبدالكريم سليم	٢٢١—٨٩	الشروع بالسرقة بالاشتراك
اسامة خليل عبدالسلام القرناوي	٣٠٠—٨٨	السرقة والسرقه بالاشتراك
هشام عبدالحميد محمد زايد	٢١٤—٨٨	السرقة والسرقة بالاشتراك
ناصر يوسف محمد سليمان	٢١٤—٨٨	السرقة والسرقة بالاشتراك
رائد حامد سلامة الصناع	٧٦ —٨٠	السرقة الموصوفة
ابراهيم محمد عودة سعيد الجبارات	٧٦ —٨٠	السرقة الموصوفة
محمد ابراهيم عايد مفلح العبادي	٧٦ —٨٠	السرقة الموصوفة
احمد ابراهيم عايد مفلح العبادي	٧٦ —٨٠	السرقة الموصوفة
طايل سلمان بخيت الحنيطي	٧٦ —٨٠	السرقة الموصوفة
زيد خالد سليمان بن طريف	١٧٢—٩٠	السرقة
احمد يوسف احمد ياسين	٧٩ —٨٨	اضرام حرائق
مازن خالد رشيد	٤٦١—٩٠	السرقة بالاشتراك والشروع بالسرقة بالاشتراك وشراء اموال مسروقه .
احمد اسماعيل محمد علي	٣ —٨٨	هتك العرض وعمل منافي للحياء
نواف فوزان عبدالعزيز	٦١ —٨٨	السرقة بالاشتراك
محمد عبدالسميع حامد حبيب	٤٧٥—٨٨	السرقة والاحتيال والتزوير
محمد مرسي محمد اسماعيل	٤٧٥—٨٨	السرقة والاحتيال والتزوير
طارق عبد محمد عبد	٤٧٥—٨٨	السرقة والاحتيال والتزوير
طارق علي احمد حسين حنفي	٢٨٩—٨٩	السرقة
فتحي عوض احمد فرح	٣٩ —٨٨	السرقة
فائق سلامه سالم الحبابسه	١٦ —٨٧	السرقة
طلال حجازي مفلح الفساطله	١٦ —٨٧	السرقة
غانم عبدالمولي سلامة الملقي	١٦ —٨٧	السرقة
صبري كريم زاده	٣٤٠—٩٠	التزوير

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية – اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عن التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العداله وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة بداية عمان
عيد اللوزي

قرار امهال

الى المتهمين المذكورين بادناه والفارين من وجه العدالة

التهمة	رقم القضية	اسم المتهم
السرقة	٥٤٥ـ٨٩	موسى يونس القواسمي
هتك العرض	٣٦٨ـ٩٠	محمود صبحي ابو الحجر
السرقة	٢٢٩ـ٩٠	عبدالقادر يوسف محمد يوسف
السرقة	١٩٥ـ٨٨	اسامة خلف عبدالرحمن سالم
السرقة	١٩٥ـ٨٨	عبدالله احمد عبدالله العريمي
السرقة	١٩٥ـ٨٨	ابراهيم عبدالله سالم العجرمي
السرقة	١٩٥ـ٨٨	عبدالكريم خلف سليمان الحلاحله
السرقة	٢٣٢ـ٨٨	طايل قبلان محمود الجهران
السرقة	٢٣٢ـ٨٨	احمد فالح محمد سالم المرزوق
السرقة	١٨٠ـ٨٩	حسام محمود سليم عمر

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ـ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون به بعد ذلك باطلا .

واكلف كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة بداية عمان
عيد اللوزي

قرار امهال

الى المتهم اياد عبد الله محلول مجهول محل الاقامه سوري الجنسية.

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة ١٠ ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقه بالاشتراك خلافا لاحكام المادة ٤٠٤و٧٦ عقوبات واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية لالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن وجودك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العداله وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم او تتعهد به باطلا واقرر نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وتعليق نسخه على باب محكمة بداية معان وتبليغ المدعي العام المختص بهذا القرار ووضع اشارة على كافه عقاراتك واملاكك .

رئيس محكمة جنايات معان
مصطفى السالم

خلاصة حكم جزائي صادر من محكمة بداية السلط

اسم المشتكي : الحق العام
اسم الظنين : احمد مصطفى ابو ميسه ،سوري الجنسية والمجهول مكان الاقامة .
ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السرقة المسند اليه لذلك نقرر في ٢٧ـ١٠ـ١٩٩٠ الحكم بحبسه مدة سنة واحدة والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية معان

محمد صالح برغل ـ سكان جرش ويعمل بورشة مظهر الطنطاوي
تعين يوم الاحد الواقع ١٦ـ١٢ـ٩٠ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوي شيك بدون رصيد التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

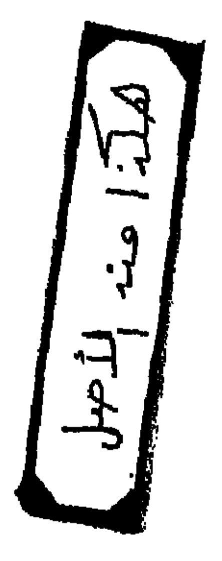
رئيس محكمة جنايات معان
مصطفى السالم

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية معان

كيونغ هون باي كوري الجنسية مجهول محل الاقامة تعين يوم الثلاثاء الواقع ١١ـ١٢ـ٩٠ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوي التسبب بالوفاه التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة تبليغ متهم
صادرة من محكمة بداية معان

آن هوتشونغ كوري الجنسية.
تعين يوم الثلاثاء الواقع ١١ـ١٢ـ٩٠ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى التسبب بالوفاة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية معان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .



تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء اربدبحق المذكورين تاليا – مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد فلاح هلال	الحبس شهر واحد والرسوم
عماد محمد غرايبه	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
يوسف صالح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فزاع جميل احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امجد محمد سليم ابو عقلين	الحبس ١٠ ايام والرسوم محسوبة له مدةالتوقيف
محمود ابو خضر	غرامة مائة دينار والرسوم
اسماعيل خليل ابو عيشه	غرامة خمسون دينار والرسوم
سمير فوزي سعدية	الحبس ٣ اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
فراس عبدالله حسين	غرامة خمسون دينار والرسوم
سامر احمد عبدالله	وضعه ٤ اشهر بدار الاحداث
جبريل محمد الحسين	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود محمد عبدالرحمن مناصره	غرامة مائة دينار والرسوم
عبدالله محمد عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رؤوف علي موسى	غرامة خمسون دينار والرسوم
ضرار محمد حسين بني هاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مازن سليمان توفيق	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد موسى عيسى التميمي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منيف صالح احمد العفيفي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم مفلح قنديل	الحبس شهرين وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
صالح يوسف عمران	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود زكي عبدالرحمن	الحبس اسبوع والرسوم
علي محمد مفلح خزاعله	الحبس اسبوعين والرسوم
ناصر فواز محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فخري محمود الزعبي	الحبس شهرين وغرامة ١٠ دنانير وارسوم
سامي حسني حمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
أياد محمد شحاده	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح يوسف عمران	غرامة خمسون دينار والرسوم
عيد سالم عواد سليم	الغرامة مائة وخمسة وعشرين دينار
محمد ابراهيم حسين	غرامة خمسون دينار والرسوم
مصطفى عبدالله شطناوي	الحبس اسبوعين والرسوم
اكرم عبد العزيز احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد طالب ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد ناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فضل حسن يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي جويد هواش النواصره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حيدر كوركان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح عيد احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
صالح عمر احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر عدنان علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبداللطيف عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد قاسم ذيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمود حامد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميله محمد سالم	غرامة عشره دنانير والرسوم
مصطفى علي خضر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عايد حمد بركات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى خلف ابراهيم الدرويش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم فوزي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود فوزي احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناجح محمد العكاشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف علي عقله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود سرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود سرحان	الحبس اسبوع واحد والرسوم
علي جميل محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم

هكذا من الأصل

تبليغ احكام جزائية

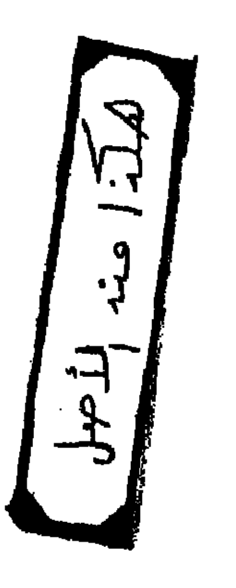
صادرة عن محكمة صلح جزاء السلط بحق المذكورين تاليا – مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
نواز خليل حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يونس احمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منصور محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامر محمد عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد جبر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم عبدالكريم احمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
رياض احمد عبد الفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ابراهيم عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عرسان ظبيان مرسان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عقله توقزه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فيصل ابراهيم احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد الحاج محمود علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جلال داود عبدالعزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فريال احمد هياجنه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حسن محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر علي محمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل عبدالله محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبداللهمحمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
معن علي عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل حسن علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد اسعد دخيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
غسان محمود اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود يوسف عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عبدالعال	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبداللطيف محمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود سالم محمود شنطاوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد المصطفى ابراهيم خالد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر محمود يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني فروج عبد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح رفاعي محمد رشيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نافع ابراهيم ابو بكر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان صالح هاشم الكردي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حسين علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مروان علي علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد المهدي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الله مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
رياض محمود ياسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمود عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كامل محمد مهندي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نور احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد حسين اسماعيل سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عيسى محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحليم محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالكريم العلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاحعبدالعزيز العدوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مطلق واع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد داود عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف يونس مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرنسيس سلمان عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فراس محمود رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم سليمان مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق احمد حسن محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سالم صالح الدس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليم محمود محمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طلال فهمي حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح سلمان فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان سليمانالوريكات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عزات احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مروه علي الشوملي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعود عارف سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حابس عثمانموسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى محمد اصحاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عثمان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمد محمود عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود عبدالله ايداح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاهد احمد عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمعه خلف عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر حسن حسين السليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد نعيم عبدالله خطاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم حسن علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عادل محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالدة احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رضوان فهد محمد العبداللات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالهادي محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كامل محمد مهدي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبد احمد سلامه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل عبدالله محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى عواد مفلح الخلايله	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
سعد محمد عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام ناصر فرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امال احمد القطامي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسان جمال حسني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
معلم البناء سعيد علي بدر	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد حكم الصالح	غرامة عشرين دينار والرسوم
جمال احمد يعقوب	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عبداللطيف محمد سعيد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالكريم عبدالله فليح	غرامة عشرين دينار والرسوم
نايف محمد عبده شموط	غرامة عشرين دينار والرسوم
عاكف عيد عواد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عماد صالح محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
هليل نعيم سليم	غرامة عشرين دينار والرسوم
وائل حمد صالح	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد احمد ابراهيم	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبد المعطي عيسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
وائل ابراهيم صبح	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسين عطيه بن محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
فزاع جميل محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
فايز مصطفى عبدالفتاح	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبد الكريم عبد الله	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد توفيق محمد السلام	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالله موسى حمدان	غرامة عشرين دينار والرسوم
نواف محمد صالح	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد سلامه سلمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالرزاق محمد زعل	غرامة عشرين دينار والرسوم
خالد شوكت فرج يوسف	غرامة عشرين دينار والرسوم
ناصر مصطفى عبدالعزيز	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد احمد محمود	غرامة عشرين دينار والرسوم
يوسف شعبان يوسف	غرامة عشرين دينار والرسوم
جلال داود عبدالعزيز	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد ابراهيم عبدالفتاح	غرامة عشرين دينار والرسوم
مروان سليمان البني	غرامة اربعين دينار والرسوم
شوكت محمد محمود جرادات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سيد حسن ابو ركبه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
راتب فهمي معتوق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود طاهر محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم عبد اللطيف عمر	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مازن احمد الوقفي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصمت فوزان صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه محمد سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد الرحيم ذيب احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عواد احمد	غرامة عشره دنانير والرسوم
علي احمد حسين	غرامة عشره دنانير والرسوم
عبد الحميد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كوكي محمود سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فهد محمود بركات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فادي محمد علي فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر سليمان فرحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمعه محمد متولي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبداللطيف سلامه سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالتواب جلال عفيف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف مفضي شريخ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم مصطفى محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل ابراهيم خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد سعيد حسن ابو ركبه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خلف عدنان	غرامة عشرين دينار والرسوم
زهير عادل مسعود	غرامة عشرين دينار والرسوم
رائد جمال عقله عميش	غرامة عشرين دينار والرسوم
طالب رشيد امين	غرامة عشرين دينار والرسوم
توفيق محمد موسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
فراس اديب وديع شواهد	غرامة عشرين دينار والرسوم
توفيق محمد موسى	غرامة خمسة عشرة دينارا والرسوم
مروان عبدالفتاح الدباس	الحبس شهر واحد وغرامة ١٠ دنانير والرسوم
جهاد الياس احمد محمد	الحبس شهر واحد والرسوم
عبدالرحمن عبدالكريم الشبلي	الحبس سنة واحدة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
ورثة المرحوم فائق عيسى حنا قعوار	الزام بناديه بدل الضرر البالغ مائة وخمسين الف دينار .
فوزي شفيق فطاس	حبسه شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف والزامه بناويه بدل الضرر البالغ ١١٥٠ الف دينار .
سمير ميشيل جميل الشحادة	حبسه شهر واحد والرسوم وتضمينه مائة وخمسين الف دينار اردني .



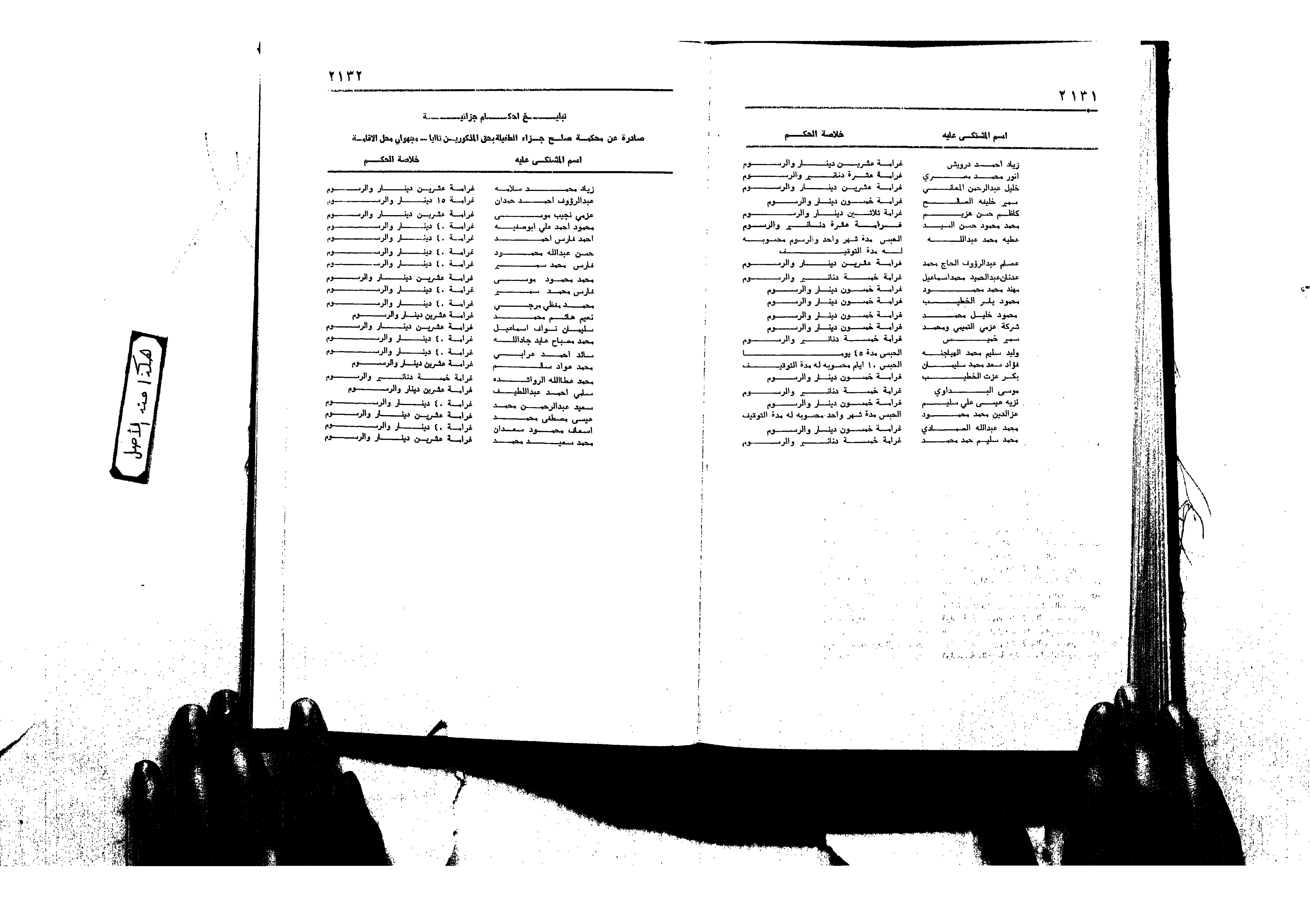
تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء الزرقاءبحق المذكورين تاليا ــ مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
عمر خليل	غرامة خمسة دنانير والرسوم
حسام سعيد العقيلي	غرامة عشرين دينار والرسوم
نعيم مجاهد التميمي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد ابراهيم	غرامة خمسة وسبعون دينار والرسوم
سعاد محمد علي حسني	غرامة ٦٠ دينار والرسوم
صادق القطناني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شوقي لطفي عبداللطيف	مرامة خمسون دينار والرسوم
عبدالرحيم محمد الخطيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد محمود حموده	غرامة مائة دينار والرسوم
سليمان سلامه سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زينب عمر سليمان ابو شرار	غرامة خمسون دينار والرسوم
بسام رسمي الهمشري	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حميدان غيث المشاقبه	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
حسن محمد عبدالرحمن سلامه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
هاشم محمود غنوم	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
محمد يوسف عبد ربه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
فايز رشيد حمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
اسامه ثابت بسيسو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فواز عبدالله النمري	الحبس شهر واحد والرسوم
رشاد مصطفى وشركاه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير نقولا حنا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي عبدالله حسن	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد صالح عبد الرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحي محمد الختالين	غرامة عشرين دينار والرسوم
جمال المصري	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
خالد فريد مكاحله	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
ابراهيم الحمد العابد	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
راضي محمود وسليمان المستريحي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٢٠ دينار والرسوم
جمال سعد	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
احمد حسن علي	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
صالح زكي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
يوسف محمد سعيد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
سعيد حسن قاسم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
تيسير محمد سعيد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم عبد الرحمن	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فواز الخصاونه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
عمر محمد اسعد	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالله ابراهيم القريوتي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد زيد فهد البكري	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عمر ابو كوش	غرامة ٥٠ دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد نايف سرحان عبدالله	عرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود جمال الديري	غرامة مائة دينار والرسوم
نظمي درويش البيك	غرامة مائة دينار والرسوم
شركة غوشه وحجازي	غرامة مائتي دهنار وارسوم
محمد سالم محمد	الحبس مدة عشرين يوم محسوبه له مدة التوقيف
فرح محمد احمد الروسان	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
فواز الخصاونه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
عثمان عايد عثمان	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد علي قاسم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
يوسف محمود خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فواز الخصاونه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
مدير مصنع الصناعات الكيماويه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فواز الخصاونه	غرامة ٥٠ دينار والرسوم
جاكلين سعيد عيد الصوص	غرامة خمسة دنانير والرسوم
وصفيه زوجة حسن موسى	غرامة خمسون دينار والرسوم
شركة كازبلانكا التجارية	غرامة ٢٥ دينار والرسوم
عبداللهخالد لافي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد عبدالفتاح عبدالله	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد حمد يعقوب	حبسه سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
حنا حنانيا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله ابراهيم خليل	غرامة خمسون دينار والرسوم
اسامه نعمان توفيق	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمد علي ذيب الهياجنه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
رياض المحسيري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد حسين	غرامة خمسون دينار والرسوم
خالد عبداللطيف العجاوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد العزيزي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد كمال اسماعيل ابو حويله	غرامه عشرة دنانير والرسوم
محمد اسماعيل محمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسن المغربي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد دهمان سليمان الخوالده	غرامة خمسون دينار والرسوم
ابراهيم غنام	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ممدوح دياب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فائق احمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
زوجة طه حامد حسن	رسم الاسقاط ١١٠ فلس
قيس عبد القادر سالم	الحبس مدة ستة اشهر والرسوم
شركة الشروق وجبراقتان	غرامة ٣٠٠ دينار والرسوم
محمود ابراهيم يحيى	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد هويشل احمد	الحبس شهر وغرامة ٥ دنانير والرسوم
مجدي حسين عبد الرحمن	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود زكريا محمود	غرامة مائة دينار والرسوم

هكذا في الأصل



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زياد احمد درويش	غرامة عشرين دينار والرسوم
انور محمد مصري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل عبدالرحمن المعاني	غرامة عشرين دينار والرسوم
سمير خليفه الصالح	غرامة خمسون دينار والرسوم
كاظم حسن هزيم	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
محمد محمود حسن السيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطيه محمد عبدالله	الحبس مدة شهر واحد والرسوم محسوبه له مدة التوقيف
عصام عبدالرؤوف الحاج محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
عدنان عبدالحميد محمداسماعيل	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مهند محمد محمود	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود ياسر الخطيب	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود خليل محمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
شركة عزمي التميمي ومحمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
سمير خميس	غرامة خمسة دنانير والرسوم
وليد سليم محمد الهياجنه	الحبس مدة ٤٥ يوما
فؤاد سعد محمد سليمان	الحبس ١٠ ايام محسوبه له مدة التوقيف
بكر عزت الخطيب	غرامة خمسون دينار والرسوم
موسى البداوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
نزيه عيسى علي سليم	غرامة خمسون دينار والرسوم
عزالدين محمد محمود	الحبس مدة شهر واحد محسوبه له مدة التوقيف
مجمد عبدالله الصمادي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد سليم حمد محمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم

تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة بحق المذكورين تاليا ـ مجهولي محل الاقامة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
زياد محمد سلامه	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالرؤوف احمد حمدان	غرامة ١٥ دينار والرسوم
عزمي نجيب موسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمود احمد علي ابوصفيه	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
احمد فارس احمد	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
حسن عبدالله محمود	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
فارس محمد سمير	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
محمد محمود موسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
فارس محمد سمير	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
محمد مفظي مرجي	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
نعيم هاشم محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليمان نواف اسماعيل	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد مصباح عايد جادالله	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
سائد احمد عرابي	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
محمد عواد سالم	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عطاالله الرواشده	غرامة خمسة دنانير والرسوم
سامي احمد عبداللطيف	غرامة عشرين دينار والرسوم
سعيد عبدالرحمن محمد	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
عيسى مصطفى محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
اسعاف محمود سعدان	غرامة ٤٠ دينار والرسوم
محمد سعيد محمد	غرامة عشرين دينار والرسوم